

27 May 1997

## الجمعية العامة

### الدورة الثانية والخمسون



### الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩\*

#### الجزء الرابع التعاون الدولي لأغراض التنمية

### الباب ١٥ المراقبة الدولية للمخدرات

(البرنامج ١٣ في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١)

#### المحتويات

#### الصفحة

٣	استعراض عام
٧	ألف - أجهزة تقرير السياسة
١٠	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
١٣	جيم - برنامج العمل
١٦	١ - تنسيق وتعزيز المراقبة الدولية للمخدرات
٢٠	٢ - رصد المراقبة الدولية للمخدرات وصنع السياسات
٢٨	٣ - منع وتقليل إساءة استعمال المخدرات والقضاء على المحاصيل غير المشروعة وقمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات
٣٤	دال - دعم البرنامج

\* تتضمن هذه الوثيقة الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وستصدر الميزانية البرنامجية المقترحة كاملة فيما بعد في شكلها النهائي المطبوع بوصفها: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/52/6/Rev.1).



## الجزء الرابع التعاون الدولي لأغراض التنمية

### الباب ١٥

#### المراقبة الدولية للمخدرات

(البرنامج ١٣ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١)

#### استعراض عام

- ١-١٥ ينفذ هذا البرنامج برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧٩/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠. ويضطلع البرنامج، بتوجيه من مديره التنفيذي، بتنفيذ مجموعة واسعة النطاق من أنشطة مراقبة المخدرات في العالم، وتعهد إليه مهمة قيادة وتنسيق جهود مراقبة المخدرات في كامل منظومة الأمم المتحدة.
- ٢-١٥ ويضطلع البرنامج بمهام وضع المعايير الناشئة من المعاهدات في مجال المراقبة الدولية للمخدرات. وتشمل هذه المهام توفير خدمات الأمانة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنة المخدرات، والقيام بمبادرات تهدف إلى تشجيع الالتزام بالاتفاقيات ذات الصلة وإدراج أحكامها في التشريعات الوطنية وتنفيذها الفعال. وتساعد الاتفاقيات ولجنة المخدرات إلى البرنامج مسؤولية جمع وتحليل البيانات والمعلومات المتعلقة بمجموعة من القضايا ذات الصلة بمراقبة المخدرات التي تتاح نتائجها للدول الأعضاء بالاستفادة من أوجه التقدم التي تحققت في مجال التجهيز الإلكتروني للبيانات والاتصالات.
- ٣-١٥ ويقوم أيضا البرنامج بدور الحافز ويدعم الدول الأعضاء في تعزيز نتائج الجهود التي تبذلها في مجال مراقبة المخدرات من خلال المزيد من التعاون والتنسيق. ويدعم البرنامج صياغة السياسات الوطنية لمراقبة المخدرات وتخطيطها وتنسيقها، بما في ذلك إعداد الاستراتيجيات والخطط الوطنية لمراقبة المخدرات. ونظراً لأن مشكلة المخدرات مشكلة عابرة للحدود، فإن التعاون بين البلدان يحظى باعتراف واسع النطاق. ويشجع البرنامج على نحو فعال ترتيبات التعاون دون الإقليمية الرامية إلى معالجة مشاكل محددة تشغل بال الجميع في مجال مراقبة المخدرات. ويحدد أيضا فرص التعاون على الصعيدين الإقليمي والعالمي ويعززها.
- ٤-١٥ وكجزء من الجهود التي يبذلها البرنامج لتوفير الدعم للحكومات، فإنه يعمل كمستودع للخبرات المتعلقة بقضايا مثل الضوابط المتصلة بالسلاسل ووضع معايير لتحليل المواد الكيميائية ومراقبة النوعية واتخاذ تدابير لمكافحة غسل الأموال ووضع تشريعات لمراقبة المخدرات وإيجاد بدائل، وبعض الجوانب الأخرى المتعلقة بمنع إساءة استعمال المخدرات. ويضطلع البرنامج بصورة منهجية بتجهيز ونشر نتائج البحوث والمنهجيات الجديدة.
- ٥-١٥ ويوفر صندوق البرنامج الذي أنشأته الجمعية العامة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، دعماً من الموارد الخارجة عن الميزانية للأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها البرنامج، مركزاً على توفير التعاون التقني على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمي والعالمي. وقد أذنت الجمعية العامة للجنة المخدرات، بوصفها الهيئة الرئيسية لتقرير السياسة المتعلقة بمسائل مراقبة المخدرات، أن تعتمد، على أساس مقترحات المدير التنفيذي وأخذة في الاعتبار تعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، كلا من برنامج الصندوق وميزانية تكاليف الدعم الإداري والبرنامجي، بخلاف النفقات التي تتحملها الميزانية العادية للأمم المتحدة.
- ٦-١٥ إن اشتغال البرنامج على مهام وضع المعايير والأنشطة التنفيذية للتعاون التقني يسمح بتأخر العمل. كما أن شبكة المكاتب الميدانية الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية والتي تهدف أساساً إلى تيسير التعاون التقني تسهم إسهاماً كبيراً في الحوار القائم مع الحكومات لتعزيز الالتزامات ووضع المعايير. وبالمثل فإن وجود الخبرة التقنية الداعمة لعمل وضع المعايير إنما توفر أساساً قيماً لأنشطة التعاون التقني.
- ٧-١٥ ومما يعزز هذا التأخر تزايد الالتزام بمراقبة المخدرات على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها. وبفضل الدور القيادي الذي يضطلع به البرنامج والعمل النشط للجنة الفرعية لمراقبة المخدرات التابعة للجنة التنسيق

الإدارية قدمت إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة خلال النصف الثاني من عام ١٩٩٤ صيغة منقحة ومستكملة لخطة العمل على نطاق المنظومة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات، لتحقيق بذلك خطوة هامة في عملية إدماج مسألة إساءة استعمال المخدرات في برامج عمل جميع الوكالات ذات الصلة في المنظومة.

٨-١٥ وسيدعم البرنامج التحضيرات للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن المراقبة الدولية للمخدرات التي ستعقد في حزيران/يونيه والتي يتوقع أن تشكل منهاجاً جديداً لعمل جماعي يقوم به المجتمع الدولي ويساعد على وضع البرنامج المتعلق بالمراقبة الدولية للمخدرات للعقد المقبل.

٩-١٥ ويبلغ المستوى الإجمالي للموارد المقترحة للبرنامج ٣٠٠ ٢٠٣ ١٦ دولار. ويمثل هذا البرنامج التأثير المشترك الناشئ عند اقتراح إلغاء وظيفة واحدة من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، وتطبيق معدل شغور موحد جديد، ونطاق للتسويات في أوجه الإنفاق الأخرى.

١٠-١٥ والتوزيع المقدر بالنسب المئوية للموارد تحت هذا الباب سيكون على النحو التالي:

الميزانية العادية	الميزانية عن الموارد الخارجة	(نسبة مئوية)
٥,٦	٠,١	ألف - أجهزة تقرير السياسة
١١,٨	١,٠	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
٨٢,٦	٩٥,٤	جيم - برنامج العمل
-	٣,٥	دال - دعم البرنامج
١٠٠,٠	١٠٠,٠	المجموع

## الجدول ١٥-١

ملخص الاحتياجات حسب البرنامج  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

## (١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نقبات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨	إعادة تقدير التكاليف	المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف
			النسبة المئوية	المبلغ			
ألف - أجهزة تقرير السياسة	٩١٥,٣	٩٤٣,٣	(٣,٦)	(٣٤,٣)	٩٢٤,٧	١٥,٧	٩٠٩,٠
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	١ ٦٥٦,٦	٢ ٣٨٠,٩	(١٩,٦)	(٤٦٨,١)	١ ٩٣٢,٦	١٩,٨	١ ٩١٢,٨
جيم - برنامج العمل	١٢ ٢٢٨,٩	١٢ ٨٧٠,٨	٣,٨	٥١٠,٧	١٣ ٥١٤,٧	١٣٣,٢	١٣ ٣٨١,٥
المجموع	١٤ ٨٠٠,٨	١٦ ١٩٥,٠	-	٨,٣	١٦ ٣٧٢,٠	١٦٨,٧	١٦ ٢٠٣,٣

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

مصدر الأموال	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نقبات ١٩٩٥-١٩٩٤	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
(أ) الخدمات المقدمة لدعم:			
١' منظمات الأمم المتحدة	-	-	-
٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية	٥ ٦٠٩,١	٥ ١١١,٦	٥ ٧٧٠,٦
(ب) الأنشطة الفنية:			
صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	٢٦ ٥١٣,٦	٢٥ ٤٩٧,٩	٢٩ ٣٤٢,٦
(ج) المشاريع التنفيذية:			
صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	١٠٩ ١١٢,٤	١٠٧ ٧٤٥,٠	١٢٧ ١٨٤,٨
المجموع	١٤١ ٢٣٥,١	١٣٨ ٣٥٤,٥	١٦٢ ٢٩٨,٠
مجموع (١) و (٢)	١٥٧ ٤٣٠,١	١٥٣ ١٥٥,٣	١٧٨ ٦٧٠,٠

## الجدول ٢-١٥

ملخص حسب وجوه الإنفاق  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

## (١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
الوظائف	١٢ ٣٨٦,١	١٢ ٧٧٠,٣	١,١	١٤٤,٦	١٢ ٩١٤,٩	١١٣,٢	١٣ ٠٢٨,١
تكاليف الموظفين الأخرى	٢٤٧,٧	٩٤٥,٤	(٥٢,٨)	(٤٩٩,٩)	٤٤٥,٥	٧,٤	٤٥٢,٩
تعويضات لغير الموظفين	٨٤,٤	٨٦,٠	-	-	٨٦,٠	-	٨٦,٠
الخبراء الاستشاريون والخبراء	٤٥٢,٥	٥٤٢,٧	٢٢,٩	١٢٤,٣	٦٦٧,٠	١١,٢	٦٧٨,٢
السفر	١ ٠٦٧,٢	١ ١٣٩,٣	(٠,٤)	(٤,٦)	١ ١٣٤,٧	٢١,٠	١ ١٥٥,٧
الخدمات التعاقدية	٣٤٩,٣	٣٦٤,٥	٢٣,٧	٨٦,٦	٤٥١,١	٧,٧	٤٥٨,٨
مصروفات التشغيل العامة	٢٥,٣	٦٢,٧	١٨١,٠	١١٣,٥	١٧٦,٢	٢,٨	١٧٩,٠
الضيافة	١,٤	٣,١	-	-	٣,١	-	٣,١
اللوازم والمواد	١٥٤,٣	١٧٦,٢	(١٢,٩)	(٢٢,٨)	١٥٣,٤	٢,٦	١٥٦,٠
الأثاث والمعدات	٣٢,٦	١٠٤,٨	٦٣,٥	٦٦,٦	١٧١,٤	٢,٨	١٧٤,٢
المجموع	١٤ ٨٠٠,٨	١٦ ١٩٥,٠	-	٨,٣	١٦ ٢٠٣,٣	١٦٨,٧	١٦ ٣٧٢,٠

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

وجه الإنفاق	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
الوظائف	٤٨ ٦٥٢,٠	٤٩ ٥٣١,٤	٥٤ ٨٧١,٣
تكاليف الموظفين الأخرى	٣٠٥,٤	١٦٤,٦	١٥٨,٥
الخبراء الاستشاريون والخبراء	٥ ٤٣٨,٠	٣ ٦٧٢,٨	٦ ٢٣٤,٦
السفر	٤ ٦١٩,٢	٥ ٣٨٣,٦	٥ ٢٣٩,٠
الخدمات التعاقدية	٢٥ ٠٨٠,٧	٢٠ ٢٦٢,٧	٢٩ ٢٤٤,٥
مصروفات التشغيل العامة	٦ ٩٢٨,٣	٧ ٣٥٣,٢	٨ ١٢٣,٩
اللوازم والمواد	٤ ٢٢٩,٤	٤ ١٣٩,٢	٥ ٠٩٨,٨
الأثاث والمعدات	١٦ ٢٢١,١	٢٩ ٢٢٥,٦	١٨ ٥٣٥,٥
تعديلات وتحسينات أماكن العمل	٢ ٠٨٢,١	١ ١٦٩,٥	٢ ٥٥٨,٨
المنح والتبرعات	٢٠ ٣٠١,١	١٢ ٤٩١,٧	٢٢ ١١٥,٧
نفقات أخرى	٧ ٣٧٧,٨	٤ ٩٦٠,٢	١٠ ١١٧,٤
المجموع	١٤١ ٢٣٥,١	١٣٨ ٣٥٤,٥	١٦٢ ٢٩٨,٠
مجموع (١) و (٢)	١٥٧ ٤٣٠,١	١٥٣ ١٥٥,٣	١٧٨ ٦٧٠,٠

## الجدول ٣-١٥

## الاحتياجات من الوظائف

البرنامج: المراقبة الدولية للمخدرات

		الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة	
		الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية	
المجموع		١٩٩٨	١٩٩٦	١٩٩٨	١٩٩٦	١٩٩٨	١٩٩٦
		١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧
<b>الغزة الفنية وما فوقها</b>							
	١	-	-	-	-	١	١
وكيل الأمين العام							
	٤	٣	٣	-	-	١	١
مد - ٢							
	١٢	١٠	١٠	-	-	٢	٢
مد - ١							
	٣٦	٣٠	٣٠	-	-	٦	٦
ف - ٥							
	٧٠	٤٥	٤٥	-	-	٢٥	٢٦
ف - ٣/٤							
	١٦	٧	٢٧	-	-	٩	٩
ف - ١/٢							
<b>المجموع</b>	<b>١٢٩</b>	<b>٩٥</b>	<b>١١٥</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>٤٤</b>	<b>٤٥</b>
<b>فئة الخدمات العامة</b>							
	٢٥	٢٢	٢٢	-	-	٣	٣
الرتبة الرئيسية							
	١٤١	١٢٠	١٢٠	-	-	٢١	٢٥
الرتب الأخرى							
<b>المجموع</b>	<b>١٦٦</b>	<b>١٤٢</b>	<b>١٤٢</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>٢٤</b>	<b>٢٨</b>
<b>المجموع الكلي</b>	<b>٣٠٥</b>	<b>٢٣٧</b>	<b>٢٥٧</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>٦٨</b>	<b>٧٣</b>

## ألف - أجهزة تقرير السياسة

١١-١٥ هناك جهازان لتقرير السياسة تابعان للأمم المتحدة معنيان بالمراقبة الدولية للمخدرات هما: لجنة المخدرات التي أنشئت في عام ١٩٤٦ بوصفها لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، المنشأة في عام ١٩٦١. بموجب الاتفاقية الوحيدة للمخدرات، لقصر زراعة وإنتاج وصنع واستخدام المخدرات على الأغراض الطبية والعلمية مع العمل في الوقت نفسه على ضمان توفير كميات كافية منها لهذه الأغراض. وتقدم أمانة برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات الخدمات الفنية لكلا الجهازين.

١٢-١٥ وتعد لجنة المخدرات، المؤلفة من ٥٣ عضواً، سنوياً دورتين عاديتين في فيينا، فضلاً عن دورة مستأنفة تعقدتها مرة كل سنتين تخصصها للمسائل المتعلقة بالإدارة والميزانية. وقد أنشأت اللجنة هيئات فرعية لتنسيق آليات إنفاذ قوانين المخدرات على الصعيد الإقليمي؛ منها اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط، والاجتماعات الإقليمية للرؤساء التنفيذيين للوكالات الوطنية لإنفاذ قوانين المخدرات في آسيا والمحيط الهادئ، وفي أفريقيا، وفي أوروبا، وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وتضم اجتماعاتها أيضاً مراقبين من المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية الناشطة في دعم إنفاذ قوانين المخدرات.

١٣-١٥ والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات هي هيئة منشأة بموجب معاهدة وتتكون من ١٣ عضواً، ينتخب ثلاثة منهم من بين مرشحين تقترحهم منظمة الصحة العالمية، و ١٠ من بين مرشحين تقترحهم الحكومات. وتعد الهيئة دورتين الزاميتين في السنة ولها أن تقرر حسب الاقتضاء أن تجتمع أكثر من ذلك. وتعتمد الهيئة في غير أوقات انعقادها على أمانتها للاضطلاع بمهامها.

## الجدول ٤-١٥

ملخص الاحتياجات حسب البرنامج  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

## (١) الميزانية العادية

البرنامج	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			المبلغ	النسبة المئوية			
لجنة المخدرات	٢٥٥,٥	٢٥٢,٥	-	-	٢٥٢,٥	٨,٠	٢٦١,٥
الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	٥٥٩,٨	٥٨٩,٨	(٢٤,٣)	(٥,٨)	٥٥٥,٥	٧,٧	٥٦٣,٢
المجموع	٩١٥,٣	٩٤٢,٣	(٢٤,٣)	(٣,٦)	٩٠٩,٠	١٥,٧	٩٢٤,٧

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

مصدر الأموال	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
(أ) الخدمات المقدمة لدعم:			
١' منظمات الأمم المتحدة	-	-	-
٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية	٨١,٦	٤٧,٣	١٠٠,٤
(ب) الأنشطة الفنية	-	-	-
(ج) المشاريع التنفيذية	-	-	-
المجموع	٨١,٦	٤٧,٣	١٠٠,٤
مجموع (١) و (٢)	١٠٢٤,٩	٩٦٧,٦	١٠٢٥,١



## الجدول ٥-١٥

## ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

## (١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨	إعادة تقدير التكاليف	المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف
			النسبة المئوية	المبلغ			
السفر	٨٤,٤	٨٦,٠	-	-	٨٦,٠	-	٨٦,٠
الخدمات التعاقدية	٨٣٠,٩	٨٥٧,٣	(٤,٠)	(٣٤,٣)	٨٢٣,٠	١٥,٧	٨٣٨,٧
المجموع	٩١٥,٣	٩٤٣,٣	(٣,٦)	(٣٤,٣)	٩٠٩,٠	١٥,٧	٩٢٤,٧

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

مصدر الأموال	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
(أ) الخدمات المقدمة لدعم:			
١' منظمات الأمم المتحدة	-	-	-
٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية	٨١,٦	٤٧,٣	١٠٠,٤
(ب) الأنشطة الفنية:	-	-	-
(ج) المشاريع التنفيذية:	-	-	-
المجموع	٨١,٦	٤٧,٣	١٠٠,٤
مجموع (١) و (٢)	١٠٢٤,٩	٩٦٧,٦	١٠٢٥,١

## الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

## التعويضات لغير الموظفين

١٤-١٥ المبلغ المقترح الذي قدره ٨٦ ٠٠٠ دولار، والمحتفظ به في مستوى ١٩٩٦-١٩٩٧، يتصل بأتعاب أعضاء الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات التي تدفع إليهم بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٨/٣٥ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ (٥ ٠٠٠ دولار للرئيس، و ٤ ٠٠٠ دولار لكل من نائب الرئيس، و ٣ ٠٠٠ دولار لكل من الأعضاء العشرة الآخرين).

## السفر

١٥-١٥ الاحتياجات المقدرة بمبلغ ١ ٨٢٣ ٠٠٠ دولار والتي تستند إلى المصروفات الفعلية تتصل بتكاليف سفر (أ) ممثلي ٥٣ من الدول الأعضاء، ورئيس الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ورئيس اللجنة الفرعية، لحضور الدورتين السنويتين للجنة المخدرات والدورة المستأنفة التي تعقد في كل سنة ثانية من فترة السنتين لمناقشة الميزانية البرنامجية لصندوق البرنامج وإقرارها؛ (ب) ٢٠ ممثلاً لحضور الاجتماعين السنويين للجنة الفرعية؛ (ج) حضور اجتماعين تعقدهما الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات سنوياً؛ (د) تكاليف إجراء تحقيقات محلية بموجب المادة ١٤ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١ بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٧٢.

## باء - التوجيه التنفيذي والإدارة

١٦-١٥ المدير التنفيذي مسؤول عن التنسيق وتوفير القيادة الفعالة لجميع أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بمراقبة المخدرات، من أجل كفاءة تماسك الإجراءات المتخذة في إطار البرنامج، وتنسيق الأنشطة وتكاملها وعدم ازدواجها على صعيد منظومة الأمم المتحدة بأسرها. وبهذه الصفة يشارك المدير التنفيذي في أعمال لجنة التنسيق الإدارية.

١٧-١٥ وبالإضافة إلى ذلك، يضطلع مكتب المدير التنفيذي، بمسؤولية وضع استراتيجيات لتنفيذ السياسات التي تقرها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة المخدرات في مجال مكافحة المخدرات، وصياغة برنامج العمل وإدخال تعديلات عليه، وعقد الاجتماعات الرفيعة المستوى مع ممثلي الحكومات، مع الاهتمام بصفة خاصة بتعبئة الموارد.

## الجدول ٦-١٥

## ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

## (١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨	إعادة تقدير التكاليف
			المبلغ	النسبة المئوية		
الوظائف	١ ٦١٧,٧	١ ٣٧٩,٦	(٢٥,٩)	(٢,٦)	١ ٣٥٣,٩	١٠,٢
تكاليف الموظفين الأخرى <sup>(١)</sup>	-	٩٤٥,٤	(٤٩٩,٩)	(٥٢,٨)	٤٥٢,٩	٧,٤
الخبراء الاستشاريون والخبراء	-	-	٤٧,٧	-	٤٨,٥	٠,٨
السفر	٣٧,٥	٥٢,٨	٢٠,٠	٣٧,٨	٧٤,٢	١,٤
الضيافة	١,٤	٣,١	-	-	٣,١	-
<b>المجموع</b>	<b>١ ٦٥٦,٦</b>	<b>٢ ٣٨٠,٩</b>	<b>(٤٦٨,١)</b>	<b>(١٩,٦)</b>	<b>١ ٩٣٢,٦</b>	<b>١٩,٨</b>

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤
(أ) الخدمات المقدمة لدعم:			
١' منظمات الأمم المتحدة	-	-	-
٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية	-	-	-
(ب) الأنشطة الفنية	١ ٦٤٨,٣	١ ٤٤٩,٦	١ ٥٧٢,٤
(ج) المشاريع التنفيذية	-	-	-
<b>المجموع</b>	<b>١ ٦٤٨,٣</b>	<b>١ ٤٤٩,٦</b>	<b>١ ٥٧٢,٤</b>
<b>مجموع (١) و (٢)</b>	<b>٣ ٥٨٠,٩</b>	<b>٣ ٨٣٠,٥</b>	<b>٣ ٢٢٩,٠</b>

(أ) الموارد المخصصة للمساعدة المؤقتة العامة والعمل الإضافي أصبحت الآن ترصد مركزيا تحت التوجيه التنفيذي والإدارة؛ وكانت هذه الموارد تدرج في فترات السنتين السابقة ضمن برنامج العمل.

## الجدول ١٥-٧

## الاحتياجات من الوظائف

البرنامج: التوجيه التنفيذي والإدارة

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة	
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية	
١٩٩٨- ١٩٩٩	١٩٩٦- ١٩٩٧	١٩٩٨- ١٩٩٩	١٩٩٦- ١٩٩٧	١٩٩٨- ١٩٩٩	١٩٩٦- ١٩٩٧	١٩٩٦- ١٩٩٧
<b>الغزة الفنية وما فوقها</b>						
١	١	-	-	-	-	١
٢	٢	١	١	-	-	١
١	١	-	-	-	-	١
١	٣	-	٢	-	-	١
<b>٥</b>	<b>٧</b>	<b>١</b>	<b>٣</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>٤</b>
<b>فئة الخدمات العامة</b>						
١	١	-	-	-	-	١
٤	٥	٣	٣	-	-	١
<b>٥</b>	<b>٦</b>	<b>٣</b>	<b>٣</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>٢</b>
<b>١٠</b>	<b>١٣</b>	<b>٤</b>	<b>٦</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>٦</b>

## الأنشطة

١٨-١٥ سيتم خلال فترة السنتين تنفيذ الأنشطة التالية:

## (أ) تقديم الخدمات الى الهيئات الحكومية الدولية/هيئات الخبراء (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

١١ تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: التحضير للجزء الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمشاركة فيه؛ والتحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن المراقبة الدولية للمخدرات التي ستعقد في حزيران/يونيه في عام ١٩٩٨؛ وتقديم خدمات الأمانة لزهاء ٢٠ اجتماعا في السنة تعقدتها لجنة الإدارة و ٥٠ اجتماعا في السنة تعقدتها لجنة استعراض المشاريع.

## ٢٢ وثائق الهيئات التداولية:

أ - لجنة المخدرات: تقريران سنويان للمدير التنفيذي وتقرير واحد بشأن ميزانية الصندوق والوثائق ذات الصلة؛

ب - المجلس الاقتصادي والاجتماعي: تقرير واحد بشأن الميزانية البرنامجية والوثائق ذات الصلة.

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية): استعراض عام لتنفيذ البرنامج للمقررات والقرارات في مجال السياسة العامة التي اتخذتها لجنة المخدرات، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة والهيئات المعنية الأخرى؛ المتعلقة بمراقبة المخدرات وتوفير التوجيه التنفيذي والإدارة، وحسب الاقتضاء، اعتماد السياسات والاستراتيجيات اللازمة

لتنفيذ برنامج عمل البرنامج؛ وتنسيق إعداد خطة العمل السنوية، وخطة التقييم السنوية ورصد تنفيذهما وإعداد تقرير عن ذلك.

### (ج) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

١٠ المشاركة في اجتماعات ومداولات لجنة التنسيق الإدارية، تحضير مداولات الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالتقييم والمشاركة فيها؛ المشاركة في عمل اللجنة الفرعية لمراقبة المخدرات التابعة للجنة التنسيق الإدارية والمساهمة فيه؛

١١ القيام، عن طريق مكتب الاتصال في نيويورك، باتخاذ إجراءات متابعة مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى التي مقرها في نيويورك فيما يتعلق بالمؤتمرات والأحداث المشتركة بين الوكالات والمؤتمرات والأحداث الحكومية الدولية في أمريكا الشمالية ونشر المعلومات للمنظمات غير الحكومية ومنظمات القطاع الخاص التي مقرها في أمريكا الشمالية لتشجيع أنشطة الإعلام.

### الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

#### الوظائف

١٩-١٥ تتعلق تكاليف الموظفين البالغة ٧٠٠ ٣٤٣ ١ دولار بأربع وظائف بالفئة الفنية وما فوقها وبوظيفتين بفئة الخدمات العامة، كما يتبين من الجدول ٧-١٥. وتعكس هذه التكاليف الإلغاء المقترح لوظيفة واحدة بفئة الخدمات العامة كنتيجة لتحسين أساليب العمل. ويمثل التخفيض البالغ ٩٠٠ ٣٥ دولار الأثر المشترك لإلغاء هذه الوظيفة ولتطبيق معدلات الشواغر الموحدة الجديدة.

#### تكاليف الموظفين الأخرى

٢٠-١٥ تشمل الاحتياجات المخفضة البالغة ٥٠٠ ٤٤٥ دولار ما يلي: (أ) مبلغ ٥٠٠ ٤١٠ دولار من أجل: ١٠ المساعدة المؤقتة في الأعمال التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية التي ستعقد في حزيران/يونيه ١٩٩٨؛ ٢٠ تنفيذ الأنشطة المتكررة كما وافق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٢٩/١٩٩٦ بشأن اتخاذ إجراءات لتعزيز التعاون الدولي على مراقبة السلائف وبدائلها المستخدمة في الصنع غير المشروع للمواد الخاضعة للمراقبة، وخصوصا المنشطات الشبيهة بالأمفيتامين، ومنع تسريبها، و ٣٠/١٩٩٦ بشأن تدابير لمكافحة تسريب المؤثرات العقلية وفرض رقابة فعالة على العمليات التي يضطلع بها الوسطاء في التجارة الدولية بالمؤثرات العقلية؛ ٣٠ التعويض عن الموظفين القائمين بإجازات مرضية طويلة أو بإجازات أمومة وتقديم المساعدة خلال الفترة التي يبلغ فيها حجم العمل ذروته؛ وابتداءً من فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، سيجري تخصيص موارد المساعدة المؤقتة العامة للبرنامج بأكمله مركزيا ضمن إطار التوجيه التنفيذي والإدارة من أجل تحقيق الاستفادة القصوى من هذه الموارد، بما أن هذا المكتب هو الذي يرصد مركزيا الرقابة فيما يتعلق بالموظفين؛ (ب) ومبلغ ٣٥ ٠٠٠ دولار من أجل العمل الإضافي، الذي سيبقى عليه في أدنى مستوى ممكن عن طريق استخدام سياسة الوقت التعويضي متى أمكن ذلك؛ ويجري أيضا تخصيص الموارد المتعلقة بالعمل الإضافي مركزيا ضمن إطار التوجيه التنفيذي والإدارة.

#### الخبراء الاستشاريون والخبراء

٢١-١٥ من المقترح تخصيص مبلغ ٧٠٠ ٤٧ دولار لخدمات الخبراء الاستشاريين ذوي الخبرات المتخصصة لوضع سياسات ومبادئ للتنمية البديلة، ولتوفير غير ذلك من الخبرات التقنية المطلوبة في مجالات التخطيط والإدارة والتقييم، وإسداء المشورة بشأن تطوير التكنولوجيا واستخدامها بشكل أفضل.

## السفر

٢٢-١٥ يلزم ما يقدر بمبلغ ٧٢ ٨٠٠ دولار لحضور المدير التنفيذي والموظفين التابعين له اجتماعات الدورة العادية للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وسائر الهيئات المعنية بمسائل مراقبة المخدرات، والدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مراقبة المخدرات المزمع عقدها في حزيران/يونيه ١٩٩٨. ومن المتوقع أيضا سفر رئيس قسم التخطيط والتقييم للمشاركة في الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالتقييم، الذي سيعقد أحد اجتماعيه في نيويورك والآخر في جنيف، وللمشاركة في لجنة التنسيق الإدارية.

## الضيافة

٢٣-١٥ مطلوب مبلغ ٣ ١٠٠ دولار، وهو نفس مستوى ١٩٩٦-١٩٩٧، من أجل تكاليف المناسبات الرسمية في إطار دورتي لجنة المخدرات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

## جيم - برنامج العمل

٢٤-١٥ سيكون التوزيع المقدر بالنسب المئوية للموارد على البرامج الفرعية على النحو التالي:

الميزانية العادية	الميزانية عن الموارد الخارجة	(نسبة مئوية)
١٢.٥	١.٠	البرنامج الفرعي ١ - تنسيق وتعزيز المراقبة الدولية للمخدرات
٦٢.٦	٠.٢	البرنامج الفرعي ٢ - رصد المراقبة الدولية للمخدرات وصنع السياسات
٢٤.٩	٩٨.٨	البرنامج الفرعي ٣ - منع وتقليل إساءة استعمال المخدرات والقضاء على المحاصيل غير المشروعة وقمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات
١٠٠.٠	١٠٠.٠	المجموع

## الجدول ٨-١٥

## ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

## (١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نقشات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ		
الوظائف	١٠ ٧٦٨,٤	١١ ٢٩٠,٧	١,٥	١٨٠,٥	١١ ٥٧١,٢	١٠٣,٠
تكاليف الموظفين الأخرى <sup>(ب)</sup>	٢٤٧,٧	-	-	-	-	-
الخبراء الاستشاريون والخبراء	٤٥٢,٥	٥٤٢,٧	١٤,١	٧٦,٦	٦١٩,٣	١٠,٤
السفر	١٩٨,٨	٢٢٩,٢	٤,٢	٩,٧	٢٣٨,٩	٣,٩
الخدمات التعاقدية	٣٤٩,٣	٣٦٤,٥	٢٣,٧	٨٦,٦	٤٥١,١	٧,٧
مصروفات التشغيل العامة	٢٥,٣	٦٢,٧	١٨١,٠	١١٢,٥	١٧٦,٢	٢,٨
اللوازم والمواد	١٥٤,٣	١٧٦,٢	(١٢,٩)	(٢٢,٨)	١٥٣,٤	٢,٦
الأثاث والمعدات	٣٢,٦	١٠٤,٨	٦٣,٥	٦٦,٦	١٧١,٤	٢,٨
المجموع	١٢ ٢٢٨,٩	١٢ ٨٧٠,٨	٣,٨	٥١٠,٧	١٣ ٣٨١,٥	١٣٣,٢

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

مصدر الأموال	نقشات ١٩٩٥-١٩٩٤	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦
(أ) الخدمات المقدمة لدعم:		
١- منظمات الأمم المتحدة	-	-
٢- الأنشطة الخارجة عن الميزانية	-	-
(ب) الأنشطة الفنية		
صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	٢٣ ٨٧٨,٢	٢٤ ٩٨٢,٤
(ج) المشاريع التنفيذية		
صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	١٠٧ ٧٤٥,٠	١٠٩ ١١٢,٤
المجموع	١٣١ ٦٢٣,٢	١٣٤ ٠٩٤,٨
مجموع (١) و (٢)	١٤٣ ٨٥٢,١	١٤٦ ٩٦٥,٦

(أ) مخصصة مركزيا تحت التوجيه التنفيذي والإدارة.

## الجدول ٩-١٥

الاحتياجات من الوظائف  
برنامج العمل

المجموع		الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة		
		الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية		
-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	
<b>الفترة الفنية وما فوقها</b>								
٤	٤	٣	٣	-	-	١	١	مد - ٢
٩	٩	٧	٧	-	-	٢	٢	مد - ١
٣٢	٣٢	٢٨	٢٨	-	-	٥	٥	ف - ٥
٦٥	٦٦	٤١	٤١	-	-	٢٤	٢٥	ف - ٣/٤
١٤	١٤	٦	٦	-	-	٨	٨	ف - ١/٢
<b>١٢٥</b>	<b>١٢٦</b>	<b>٨٥</b>	<b>٨٥</b>	-	-	<b>٤٠</b>	<b>٤١</b>	<b>المجموع</b>
<b>فترة الخدمات العامة</b>								
٢٣	٢٣	٢١	٢١	-	-	٢	٢	الرتبة الرئيسية
١٢٩	١٣٢	١٠٩	١٠٩	-	-	٢٠	٢٣	الرتب الأخرى
<b>١٥٢</b>	<b>١٥٥</b>	<b>١٣٠</b>	<b>١٣٠</b>	-	-	<b>٢٢</b>	<b>٢٥</b>	<b>المجموع</b>
<b>٢٧٧</b>	<b>٢٨١</b>	<b>٢١٥</b>	<b>٢١٥</b>	-	-	<b>٦٢</b>	<b>٦٦</b>	<b>المجموع الكلي</b>

## البرنامج الفرعي ١ تنسيق وتعزيز المراقبة الدولية للمخدرات

الجدول ١٥-١٠

## ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

## (١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نفقات <sup>(١)</sup> ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			المبلغ	النسبة المئوية			
الوظائف	-	١ ٦٠٩,٥	(٨١,٦)	(٥,٠)	١ ٥٢٧,٩	٢٦,١	١٥ ٥٤٠,٠
السفر	-	١٧,٤	-	-	١٧,٤	٠,٤	١٧,٨
الخدمات التعاقدية	-	٨٨,٦	٢٥,٨	٢٩,١	١١٤,٤	٢,٠	١١٦,٤
<b>المجموع</b>	-	<b>١ ٧١٥,٥</b>	<b>(٥٥,٨)</b>	<b>(٣,٢)</b>	<b>١ ٦٥٩,٧</b>	<b>٢٨,٥</b>	<b>١ ٦٨٨,٢</b>

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

مصدر الأموال	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
١' منظمات الأمم المتحدة	-	-	-
٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية	-	-	-
(ب) الأنشطة الفنية			
صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	١ ٣٤٦,٠	٨٥٥,١	١ ٤٨٥,٢
(ج) المشاريع التنفيذية	-	-	-
<b>المجموع</b>	<b>١ ٣٤٦,٠</b>	<b>٨٥٥,١</b>	<b>١ ٤٨٥,٢</b>
<b>مجموع (١) و (٢)</b>	<b>٣ ٠٦١,٥</b>	<b>(١)٨٥٥,١</b>	<b>٢ ١٧٣,٤</b>

(أ) مجموع نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤ من الميزانية العادية لبرنامج العمل حسب أوجه الإنفاق، التي سجلت في السابق في حساب واحد، واردة في الجدول ١٥-١٢؛ وليس من الممكن إعادة توزيع هذه النفقات للفترة ١٩٩٥-١٩٩٤ بدقة وفقا للهيكل الجديد للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ (A/51/6/Rev.1 و Rev.1/Corr.1).



## الجدول ١١-١٥

## الاحتياجات من الوظائف

البرنامج: تنسيق وتعزيز المراقبة الدولية للمخدرات

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة	
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية	
	١٩٩٦	١٩٩٨	١٩٩٦	١٩٩٨	١٩٩٦	١٩٩٨
	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩
<b>الغئة الفنية وما فوقها</b>						
مد - ١	٢	٢	٢	-	-	-
ف - ٥	٢	-	-	-	-	٢
ف - ٣/٤	٤	١	١	-	-	٣
ف - ١/٢	٣	١	١	-	-	٢
<b>المجموع</b>	<b>١١</b>	<b>٤</b>	<b>٤</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>٧</b>
<b>فئة الخدمات العامة</b>						
الرتبة الرئيسية	١	١	١	-	-	-
الرتب الأخرى	٢	٢	٢	-	-	١
<b>المجموع</b>	<b>٣</b>	<b>٣</b>	<b>٣</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>١</b>
<b>المجموع الكلي</b>	<b>١٤</b>	<b>٧</b>	<b>٧</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>٨</b>

٢٥-١٥ هدف هذا البرنامج الفرعي هو تشجيع التعاون فيما بين الدول الأعضاء، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية من أجل ضمان قدر أكبر من وحدة الهدف والتنسيق وعدم الازدواج في الأنشطة في مجال مراقبة المخدرات. وسيتم أيضاً زيادة الوعي بين متخذي القرارات وعامة الجمهور والمنظمات، بمشكلة إساءة استعمال المخدرات، وحشد الموارد البشرية والمالية للأنشطة ذات الصلة التي تنفذ من خلال مشاريع التعاون التقني التي يضطلع بها البرنامج.

٢٦-١٥ ومن أجل متابعة هذه الأهداف، ستقوم دائرة حشد الموارد والتنسيق بين الوكالات التابعة لشعبة العمليات والعلاقات الخارجية بما يلي: (أ) العمل كمركز تنسيق في إطار البرنامج لأغراض الاتصال بالحكومات وبالمنظمات المختصة؛ (ب) السعي إلى زيادة الوعي بالآثار السيئة لإساءة استعمال المخدرات وبالتدابير الناجحة في مكافحتها؛ (ج) التشجيع على وضع برامج تستخدم موارد المجتمعات المحلية لمنع إساءة استعمال المخدرات؛ (د) تعزيز التعاون بين البرنامج وسائر المنظمات الحكومية الدولية؛ (هـ) القيام بدور ريادي بالنسبة لوكالات منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمتابعة تطوير خطة العمل على نطاق المنظومة من أجل مراقبة المخدرات؛ (و) توفير خدمات السكرتارية للجنة الفرعية لمراقبة المخدرات التابعة للجنة التنسيق الإدارية؛ (ز) الاضطلاع بدور مركز التنسيق الرئيسي لأنشطة حشد الموارد، عملاً على توسيع نطاق القاعدة الطوعية للموارد بصورة خاصة، حيث تشكل ٩٠ في المائة من إجمالي ميزانية البرنامج.

٢٧-١٥ وسيستمر في إطار البرنامج الفرعي بذل الجهود لتعزيز التعاون في مجال مراقبة المخدرات من خلال تشجيع الحوار، ومساعدة البلدان على تحديد أهداف ونهج مشتركة، والتوسط من أجل التوصل إلى اتفاقات رسمية بين الدول مثل مذكرات التفاهم. وسيعمل أيضاً على تحسين القدرات الوطنية بالنسبة لتنسيق أنشطة مراقبة المخدرات وتنفيذ سياسات واستراتيجيات شاملة ومتوازنة لمراقبة المخدرات من خلال وضع خطط وطنية رئيسية لمراقبة المخدرات.

## الأنشطة

٢٨-١٥ خلال فترة السنتين سيضطلع بالأنشطة التالية:

(أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية/هيئات الخبراء (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

- ١٠ تقديم الخدمات الفنية إلى الاجتماعات. اجتماعان للجنة الفرعية لمراقبة المخدرات التابعة للجنة التنسيق الإدارية؛
- ٢٠ وثائق الهيئات التداولية

- أ - لجنة المخدرات - التقرير الذي يصدر مرة كل سنتين عن حالة خطة العمل على نطاق المنظومة من أجل مراقبة إساءة استعمال المخدرات؛ تقريران عن حالة الخطط الوطنية الرئيسية لمراقبة المخدرات يشكلا جزءاً من تقرير المدير التنفيذي عن أنشطة البرنامج؛
- ب - اللجنة الفرعية لمراقبة المخدرات التابعة للجنة التنسيق الإدارية - وثائق مرجعية من أجل الاجتماعين؛

(ب) الأنشطة الموضوعية الأخرى (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

- ١٠ المنشورات المتكررة - ثمانية أعداد من "الرسالة الإعلامية" للبرنامج (فصلية)؛ وطبعة مستكملة من "الأمم المتحدة ومراقبة المخدرات"؛ ونشرة البرنامج (من الموارد الخارجة عن الميزانية)؛ ودليل عن المنظمات غير الحكومية؛ ودليل مصور مستكمل بالأفلام وأفلام الفيديو؛
- ٢٠ الإصدارات الإلكترونية والصوتية والمصورة بالفيديو - إقامة مكتبة تابعة للبرنامج لإعارة المواد من الصور والشرائح المصورة والأفلام/أفلام الفيديو؛ وإعداد وتوزيع دليل مصور بأفلام الفيديو المتاحة؛
- ٣٠ كتيبات ومواد إعلامية - خمسة كتيبات، وملصقات، ومواد إعلامية أخرى؛
- ٤٠ معارض، ومناسبات خاصة، ومحاضرات - تنسيق الاحتفال باليوم الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها؛ وتنظيم مناسبتين خاصتين لتعبئة المجتمع المدني، بما في ذلك مبادرات من أجل زيادة الوعي وحشد الموارد، بالتعاون والتنسيق مع شركاء المجتمع المدني، مثل منظمات أصحاب الأعمال والعاملين، وعالم الترفيه والرياضة، بمساعدة موظفين ممولين من موارد خارجة عن الميزانية؛ ورصد الأنشطة المنفذة ضمن إطار عقد مكافحة إساءة استعمال المخدرات (١٩٩١-٢٠٠٠) وتقديم التقارير عنها؛ والإعداد لمؤتمر القطاع الخاص الثالث بشأن منع إساءة استعمال المخدرات في أماكن العمل، والتفاوض مع شركات قطاع الأعمال على ترتيبات تقاسم التكاليف؛ وتنظيم اجتماعات إحاطة ومحاضرات عن عمل البرنامج، وتقديم المعلومات بشأن مراقبة إساءة استعمال المخدرات عند طلبها؛
- ٥٠ المواد التقنية - إعداد قاعدة بيانات بالمنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية العاملة في مجال مراقبة المخدرات، وقاعدة بيانات عن حالة صياغة الخطط الوطنية الرئيسية وتنفيذها على نطاق العالم؛

(ج) التعاون الدولي، والتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

١٠ العمل كمركز تنسيق لعلاقات البرنامج مع المنظمات غير الحكومية عن طريق إقامة صلات مع المنظمات غير الحكومية الجامعة، وتزويدها بالمعلومات ذات الصلة، والتشجيع على إقامة شبكات، ورصد تنفيذ مشروع للمنح الصغيرة لدعم أنشطة المنظمات غير الحكومية تموله منظمة متبرعة غير حكومية وتقديم التقارير عن ذلك؛ والمشاركة في الاجتماعات الثمانية التي تعقدها لجنة المنظمات غير الحكومية في فيينا؛

١١ العمل كنقطة اتصال رئيسية مع الحكومات فيما يتعلق بجميع جوانب جمع التبرعات ومن أجل اتخاذ مبادرات جديدة لحشد الموارد بدعم من الموظفين الممولين من موارد خارجة عن الميزانية؛ وتنسيق جميع الترتيبات للاتصالات التي يقوم بها البرنامج من أجل جمع التبرعات ومتابعة المبادرات التي ترمي إلى توسيع قاعدة موارد البرنامج؛ والتفاوض على اتفاقات التمويل مع الحكومات المانحة وإبرامها من أجل دعم برامج تنفيذية وتقنية محددة؛ وإعداد تقارير مرتين في السنة عن استخدام المساهمات الطوعية التي تقدمها الجهات المانحة وفقا لترتيبات التمويل، وتوزيعها على هذه الجهات؛ وتوفير خدمات السكرتارية والوثائق المرجعية للاجتماعات التي يعقدها ممثلو البلدان المانحة مرتين في السنة مع الدعم الذي يقدمه الموظفون الممولون من موارد خارجة عن الميزانية؛

١٢ العمل كنقطة اتصال رئيسية مع الكيانات الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة ووضع قائمة بنقاط الاتصال على نطاق المنظومة فيما يتصل بمسائل مراقبة المخدرات؛ وإقامة الاتصالات مع أمانة لجنة التنسيق الإدارية وهيئاتها الفرعية؛ والمشاركة في اجتماعات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة المشتركة بين الوكالات. والمشاركة في ١٢ اجتماعا ضمن أعمال لجنة التنسيق الإدارية وأربع اجتماعات للفريق الاستشاري المشترك المعني بالبرمجة؛

(د) التعاون التقني (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية) - نشر وتوزيع المبادئ التوجيهية والمواد المرجعية الأخرى لتستخدمها الحكومات في إعداد الخطط الرئيسية؛ وتقديم التعليقات وإسداء المشورة بشأن الخطط الرئيسية لحوالي ٣٠ حكومة، وتقديم المساعدة لحوالي ٦ حكومات، في صياغة الخطط الرئيسية، وتحديد شركاء دوليين لتقديم المساعدة لتنفيذها؛ وتوفير ٧٥ منحة تنفذ من خلال مشروع المنح الصغيرة للمنظمات غير الحكومية.

#### الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

##### الوظائف

١٥-٢٩ توفر الاحتياجات المقدرة من الموارد البالغة ١ ٥٢٧ ٩٠٠ دولار سبع وظائف بالفئة الفنية، وتعكس اقتراحا بإلغاء وظيفة واحدة بفئة الخدمات العامة، كما هو مبين في الجدول ١٥-١١. وستوفر جميع الاحتياجات المتعلقة بوظائف فئة الخدمات العامة من موارد خارجة عن الميزانية. ويمثل التخفيض البالغ ٦٠٠ ٨١ دولار الأثر المشترك لإلغاء وظيفة بفئة الخدمات العامة وتطبيق معدلات الشواغر الموحدة الجديدة.

##### السفر

١٥-٣٠ من المقترح الإبقاء على الاحتياجات المقدرة البالغة ٤٠٠ ١٧ دولار من أجل تمكين الموظفين من حضور اجتماعين في السنة ضمن أعمال لجنة التنسيق الإدارية والاجتماعات السنوية لدائرة الاتصال بالمنظمات غير الحكومية بالأمم المتحدة ولجنة الإعلام المشتركة للأمم المتحدة.

##### الخدمات التعاقدية

١٥-٣١ ستلتزم موارد مجموعها ٤٠٠ ١١٤ دولار للطباعة الخارجية والتجليد لثلاثة منشورات.

البرنامج الفرعي ٢ - رصد المراقبة الدولية للمخدرات وصنع السياسات

الجدول ١٥-١٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			المبلغ	النسبة المئوية			
الوظائف	١٠ ٧٦٨,٤	٧ ١٨٣,٨	٣٠٣,٥	٤,٢	٧ ٤٨٧,٣	٥٨,٧	٧ ٥٤٦,٠
تكاليف الموظفين الأخرى	٢٤٧,٧	-	-	-	-	-	-
الخبراء الاستشاريون والخبراء	٤٥٢,٥	٣٢٧,٠	١٢٦,٢	٣٨,٥	٤٥٣,٢	٧,٥	٤٦٠,٧
السفر	١٩٨,٨	١٤٣,٠	٢٣,١	١٦,١	١٦٦,١	٢,٧	١٦٨,٨
الخدمات التعاقدية	٣٤٩,٣	٢٣٣,٩	٤٩,٦	٢١,٢	٢٨٣,٥	٤,٧	٢٨٨,٢
مصرفات التشغيل العامة	٢٥,٣	-	-	-	-	-	-
اللوازم والمواد	١٥٤,٣	-	-	-	-	-	-
الأثاث والمعدات	٣٢,٦	-	-	-	-	-	-
<b>المجموع</b>	<b>١٢ ٢٢٨,٩</b>	<b>٧ ٨٨٧,٧</b>	<b>٥٠٢,٤</b>	<b>٦,٣</b>	<b>٨ ٢٩٠,١</b>	<b>٧٢,٦</b>	<b>٨ ٤٦٣,٧</b>

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

مصدر الأموال	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
(أ) الخدمات المقدمة لدعم:			
١' منظمات الأمم المتحدة	-	-	-
٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية	-	-	-
(ب) الأنشطة الفنية:			
صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	٢١٩,٨	٢٥٥,٣	٢٣٩,٣
(ج) المشاريع التنفيذية:			
	-	-	-
<b>المجموع</b>	<b>٢١٩,٨</b>	<b>٢٥٥,٣</b>	<b>٢٣٩,٣</b>
<b>مجموع (١) و (٢)</b>	<b>٨ ١٠٧,٥</b>	<b>١٢ ٤٨٤,٢</b>	<b>٨ ٧٠٣,٠</b>

الجدول ١٣-١٥

الاحتياجات من الوظائف

البرنامج: رصد المراقبة الدولية للمخدرات وصنع السياسات

		الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة	
		الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية	
المجموع		١٩٩٨	١٩٩٦	١٩٩٨	١٩٩٦	١٩٩٨	١٩٩٦
		١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧
<b>الغزة الفنية وما فوقها</b>							
	مد - ٢	١	-	-	-	١	١
	مد - ١	٣	١	-	-	٢	٢
	ف - ٥	٢	-	-	-	٢	٢
	ف - ٣/٤	١٦	١	-	-	١٥	١٦
	ف - ١/٢	٥	-	-	-	٥	٥
	<b>المجموع</b>	<b>٢٧</b>	<b>٢٨</b>	<b>٢</b>	<b>٢</b>	<b>٢٥</b>	<b>٢٦</b>
<b>فئة الخدمات العامة</b>							
	الرتبة الرئيسية	١	-	-	-	١	١
	الرتب الأخرى	١٧	٢	-	-	١٥	١٦
	<b>المجموع</b>	<b>١٨</b>	<b>١٩</b>	<b>٢</b>	<b>٢</b>	<b>١٦</b>	<b>١٧</b>
	<b>المجموع الكلي</b>	<b>٤٥</b>	<b>٤٧</b>	<b>٤</b>	<b>٤</b>	<b>٤١</b>	<b>٤٣</b>

٣٢-١٥ تغطي الأنشطة المتصلة بهذا البرنامج الفرعي تحت إطارين تنظيميين.

ألف - أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

٣٣-١٥ تضطلع أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بأنشطة تهدف إلى تحقيق الدعم الفعال للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات للاضطلاع بالمهام التي عهدت بها إليها المعاهدات بموجب الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١، واتفاقية عام ١٩٧١ بشأن المؤثرات العقلية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، وقرارات الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة لرصد امتثال الحكومات لأحكام المعاهدات الدولية لمكافحة المخدرات. وسيجري تزويد الهيئة بمعلومات كاملة وموثوق بها بما في ذلك البيانات الإحصائية بشأن طبيعة ونمط واتجاهات الزراعة المشروعة وغير المشروعة للمخدرات وإنتاجها وصنعها والاتجار بها وتوزيعها واستعمالها والتدابير التي تتخذها الحكومات بغية الامتثال لأحكام المعاهدات المتعلقة بذلك. وستجري الأمانة بالنيابة عن الهيئة، حوارا مع الحكومات بشأن الامتثال للمعاهدة وستتكفل بتعميم النتائج التي تتوصل إليها الهيئة وتقاريرها السنوية على نطاق واسع لاكتساب التأييد السياسي اللازم لتنفيذ المعاهدة.

٣٤-١٥ وتهدف الأنشطة أيضا إلى إنشاء ومواصلة وتعزيز، إذا لزم الأمر، ضوابط وطنية ودولية على الإمدادات المشروعة بالمخدرات والمؤثرات العقلية والمواد الخام المخدرة؛ مع التكفل بتوفير المخدرات والمؤثرات العقلية بكميات كافية للأغراض الطبية والعلمية وغيرها من الأغراض المشروعة، بينما يجري منعها من الانحراف إلى القنوات غير المشروعة. وسيجري مراقبة المواد الخام المخدرة بغية تمكين الحكومات، بالتعاون مع الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، من منع استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بطريقة غير مشروعة والتحقيق في هذه الأنشطة غير المشروعة. وسيجري تحديد المواد الكيميائية وتقييمها من أجل إدراجها أو إعادة إدراجها المحتملين في الجدول بموجب اتفاقية عام ١٩٨٨.

## الأنشطة

١٥-٢٥ سيجري الاضطلاع خلال فترة السنتين بالأنشطة التالية:

(أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية/هيئات الخبراء (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

'١' تقديم الخدمات الفنية إلى الاجتماعات: تقديم خدمات فنية وخدمات الأمانة إلى دورتين سنويتين للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، وإلى أربعة اجتماعات للجنة الدائمة المعنية بالتقديرات؛

'٢' وثائق الهيئات التداولية

أ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي: التقارير السنوية للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات؛

ب - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات: منشورات تقنية عن المخدرات، والمؤثرات العقلية، والمواد الخام المخدرة وملاحق مثل تقديرات المخدرات، وكذلك أي تقارير أخرى قد يُقرر المجلس نشرها؛ وتقارير ووثائق عن سير أعمال المراقبة الدولية على الإمداد المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية وعن مراقبة المواد الخام المخدرة، بما في ذلك نظام التقديرات للمخدرات، ونظام تقييم الاحتياجات السنوية المشروعة من المؤثرات العقلية، ووثائق عن المواد التي قد تحتاج إلى إدراجها أو إعادة إدراجها بالجدول بموجب اتفاقية عام ١٩٨٨؛ وتحليل البيانات لتحديد التطورات الجديدة في صنع المخدرات بطريقة غير مشروعة، وتقييم المواد الكيميائية (المواد الخام المخدرة) وعقد اجتماعات لأفرقة الخبراء التابعة للهيئة أو إجراء مشاورات أخرى لإسداء المشورة إلى الهيئة بشأن ما إذا كان يتعين البدء في إدخال تعديلات على الجدولين الأول والثاني لاتفاقية عام ١٩٨٨؛

'٣' اجتماعات أفرقة الخبراء: اجتماعان لفريق خبراء مخصص لإسداء المشورة إلى الهيئة فيما يتعلق بمعايير تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية عام ١٩٨٨؛ واجتماع واحد لفريق خبراء لتطوير التعاون القضائي الدولي فيما بين الدول الأعضاء بغية تعزيز تنفيذ المادة ٩ من اتفاقية عام ١٩٨٨؛

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

'١' المنشورات المتكررة: عددان من منشور "المخدرات: الاحتياجات العالمية المقدرّة لعامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠" و "إحصائيات لعامي ١٩٩٧ و ١٩٩٨"؛ و ٤٨ عددا من ملحقه؛ و عددان عن إحصائيات المؤثرات العقلية لعامي ١٩٩٧ و ١٩٩٨ (تقييم الاحتياجات الطبية والعلمية من المواد الواردة في الجدول الثاني، والاحتياجات من أذون الاستيراد للمواد المدرجة بالجدولين الثالث والرابع)؛ وتقاريران للهيئة وفقا للمادة ١٥ من اتفاقية عام ١٩٦١ والمادة ١٨ من اتفاقية عام ١٩٧١؛ وتقرييران للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩ بشأن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية عام ١٩٨٨؛

'٢' النشرات والمؤتمرات الصحفية: إقامة اتصال بمراكز الأمم المتحدة للإعلام، والاشتراك في المؤتمرات الصحفية، والإجابة على طلبات وسائط الإعلام وإعداد خطب ومداخلات أعضاء الهيئة في الاجتماعات الدولية بما في ذلك لجنة المخدرات والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ وكفالة تعميم النتائج التي تتوصل إليها الهيئة وتقاريرها على نطاق واسع على صانعي القرارات والجمهور العادي؛

'٣' المواد التقنية

أ - الاستكمال السنوي لقائمة المخدرات الخاضعة للمراقبة الدولية ("القائمة الصفراء")؛ واستكمال النماذج الف، وباء، وجيم التي تستخدمها الحكومات لتقديم البيانات الإحصائية والتقديرات إلى الهيئة والمطلوبة بموجب اتفاقية عام ١٩٦١؛

- ب - الاستكمال السنوي لقائمة المؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية ("القائمة الخضراء")؛ والاستكمال الفصلي لتقييمات الاحتياجات الطبية والعلمية من المؤثرات المدرجة في الجداول الثاني والثالث والرابع؛ واستكمال النماذج عين، وألف/عين، وباء/عين لكي تستخدمها الحكومات في تقديم البيانات المطلوبة بموجب اتفاقية عام ١٩٧١ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة؛ القيام مرتين في السنة باستكمال الجدول الذي يعكس احتياجات البلدان من أذن استيراد المؤثرات العقلية المدرجة في الجدولين الثالث والرابع؛
- ج - الاستكمال السنوي لقائمة المؤثرات المستخدمة بصورة متكررة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية بصورة غير مشروعة ("القائمة الحمراء")؛ واستكمال النموذج دال الذي تستخدمه الحكومات لتقديم البيانات المطلوبة بموجب المادة ١٢ من اتفاقية عام ١٩٨٨ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة؛
- د - استكمال المواد التدريبية على مراقبة المخدرات، والمؤثرات العقلية، والمواد الخام المخدرة؛

#### '٤' الأنشطة الأخرى المتعلقة بالمؤثرات

- أ - تسهيل تقديم الحكومات للمعلومات، بما في ذلك البيانات الإحصائية، إلى الهيئة وكفالة التدفق السلس للبيانات بين الهيئة والحكومات، وإدخال البيانات، ووضع ومواصلة قواعد البيانات، وعرض تحليلات المخدرات والمؤثرات العقلية وقواعد البيانات بشأن ٢٢ مادة خام مخدرة مدرجة بالجدول وكذلك المواد الكيميائية الأخرى من أجل التقييم الذي تجريه الهيئة لأغراض الإدراج وإعادة الإدراج المحتملين للجدول ولأغراض المراقبة؛
- ب - إجراء دراسات وتحليل البيانات لتحديد التطورات الجديدة في العرض والطلب المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية وإعداد تحليلات مقارنة؛
- ج - تقييم مدى كفاية تقديرات الاحتياجات الوطنية من المخدرات، ووضع تقديرات ثانوية لكي تقرها الهيئة، من أجل الحكومات التي تفشل في تقديمها وتقييم التقديرات التكميلية؛
- د - إدارة نظام تقييمي للمؤثرات العقلية؛ ووضع تقييمات للحكومات التي تفشل في تقديمها؛ وكفالة أن البلدان المصدرة تأخذ التقييمات في الاعتبار قبل الإذن بالصادرات؛
- هـ - تحديد ما إذا كانت قيود استيراد وصنع المخدرات التي وضعتها الهيئة قد حظيت بالاحترام، وتحديد ما إذا كانت تقييمات المؤثرات العقلية التي وضعتها الحكومات أو الهيئة قد حظيت بالاحترام؛ وتحديد أسباب عدم تساوق البيانات والتحقق منها واقتراح الإجراءات العلاجية حسب الاقتضاء؛
- و - تحديد مدى مشروعية الصفقات الدولية؛ وتحديد الأساليب والطرق الجديدة للانحراف والتعاون في إجراء تحقيقات بشأن الصفقات المشبوهة؛ ومراقبة الاتجاهات، وتنبيه الحكومات والهيئة والهيئات الدولية ذات الصلة إلى التدابير العلاجية واقتراح هذه التدابير؛
- ز - جمع المعلومات من الحكومات والهيئات الدولية المختصة بشأن تدابير المراقبة وعمليات وضع السياسات؛ وإبلاغ الحكومات بالتدابير التي اتخذت في البلدان الأخرى وتقييم مدى ملاءمتها بصورة منتظمة؛ واقتراح تدابير إضافية أو بديلة على الحكومات والهيئة واللجنة؛
- ح - جمع وتحليل المعلومات لوضع ومواصلة قائمة المراقبة الدولية الخاصة للمواد الكيميائية غير المدرجة بالجدول لمنع استعمالها بواسطة المتجرين بها؛
- ط - جمع وتحليل بيانات عن أنماط صنع المواد الخام المخدرة والاتجار بها واستعمالها بطريقة مشروعة لتيسير تحديد الصفقات المشبوهة ووضع ومواصلة قاعدة بيانات؛

ي - التشاور مع الهيئة وحكومات البلدان المنتجة والمصنعة وتقديم توصيات إليها بغية الحفاظ على التوازن بين عرض الأدوية المخدرة والطلب عليها، وتلافي انتشار مصادر العرض وتشجيع توفر الأدوية المخدرة للأغراض الطبية في جميع أنحاء العالم؛

(ج) **التعاون الدولي والتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)**

١' برنامجان لإبلاغ الحكومات بتقديرات المخدرات المؤكدة من الهيئة ولطلبات التعديلات أو المعلومات؛

٢' برنامجان لإخطار الحكومات بتقييمات الاحتياجات الطبية والعلمية من المؤثرات المدرجة في الجداول الثاني والثالث والرابع واحتياجات البلدان من أذون استيراد المؤثرات المدرجة في الجدولين الثالث والرابع باتفاقية عام ١٩٧١؛

٣' برنامجان لتبادل المعلومات مع الحكومات فيما يتعلق بالصفقات المشبوهة للمخدرات والمؤثرات العقلية والمواد الخام المخدرة بغية منع انحرافها إلى قنوات غير مشروعة؛

٤' الاتصال بالحكومات بشأن حالات عدم تساوق البيانات بغية الكشف عن انحراف المخدرات والمؤثرات العقلية إلى قنوات غير مشروعة وأوجه النقص في تدابير الرقابة الوطنية على المخدرات والمؤثرات العقلية والمواد الخام المخدرة، بما في ذلك إجراء حوار مع الحكومات لكفالة امتثالها للضوابط التنظيمية الدولية والوطنية الموضوعية بواسطة صانعي وموزعي الجملة والقطاعي للمؤثرات الخاضعة للرقابة، والقيام بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية بتشجيع كتابة وصفات طبية رشيدة من المخدرات والمؤثرات العقلية؛

٥' تقديم مدخل فني لمساعدة الحكومات على كفالة آليات مراقبة وطنية كافية للمخدرات والمؤثرات العقلية والمواد الخام المخدرة؛

٦' رصد حالات مراقبة المخدرات في جميع أنحاء العالم وتحديد الثغرات في نظم المراقبة الدولية والوطنية التي قد تتطلب اتخاذ إجراءات من قبل الهيئة؛ وتجميع معلومات أساسية لكي تنظر الهيئة في هذه المسائل واتخاذ إجراءات متابعة بالنيابة عن الهيئة؛

٧' القيام بالأعمال التحضيرية الفنية والتنظيمية لإيفاد نحو ٣٥ بعثة لتقصي الحقائق والتفتيش إلى البلدان ومتابعتها؛

٨' تنسيق أنشطة وسياسات الهيئة مع برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ومنظمة الصحة العالمية والهيئات الدولية المختصة الأخرى؛

(د) **التعاون التقني (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية):** تنظيم أنشطة تدريبية دولية وحلقات عمل ومشاورات من أجل مديري مراقبة المخدرات والمشاركة فيها.

باء - أمانة لجنة المخدرات وقسم الشؤون القانونية

٣٦-١٥ يوفر كل من أمانة لجنة المخدرات وقسم الشؤون القانونية الدعم التحليلي والتنظيمي والإداري للجنة المخدرات، وهيئاتها الفرعية والمؤتمرات الحكومية الدولية التي تتناول المراقبة الدولية للمخدرات بغية تسهيل تسييرها الفعال. ولتحقيق هذا الهدف، فإن أمانة لجنة المخدرات ستقوم بما يلي: (أ) تنظيم دورات للجنة وهيئاتها الفرعية وخدمتها ومتابعتها؛ (ب) تقديم المساعدة إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في ميدان مراقبة المخدرات، بما في ذلك إعداد التقارير وتنسيقها؛ (ج) الاستجابة في الطلبات الواردة في مقررات اللجنة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والجمعية العامة بشأن مراقبة المخدرات، بما في ذلك الاضطلاع بالأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة فيما يتعلق بالمراقبة الدولية للمخدرات؛ (د) تعزيز الفائدة التنفيذية للهيئات الفرعية للجنة؛ (هـ) تجهيز الاخطارات المطلوبة بموجب معاهدات المراقبة الدولية للمخدرات وتلك المتصلة بالجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي



واللجنة؛ (و) تجهيز التقارير السنوية للاستبيانات وإصدار المنشورات المطلوبة بموجب معاهدات المراقبة الدولية للمخدرات. ويعمل قسم الشؤون القانونية بوصفه الوديع للمعلومات القانونية ذات الصلة بالبرنامج؛ وتزويد الدول الطالبة، وكذلك الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ولجنة المخدرات أو اجتماعات أفرقة الخبراء ذات الصلة، بالمشورة القانونية فيما يتعلق بتنفيذ معاهدات المراقبة الدولية للمخدرات والمسائل ذات الصلة؛ وتقديم المشورة القانونية للبرنامج، بما في ذلك المشورة المتعلقة بتنفيذ المعاهدات وأنشطة التعاون التقني.

## الأنشطة

٣٧-١٥ سيجري خلال فترة السنتين الاضطلاع بالأنشطة التالية:

### (أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية/هيئات الخبراء (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

#### ١' تقديم الخدمات الفنية إلى الاجتماعات

- أ - لجنة المخدرات: ٢٥ جلسة عامة و ١٦ جلسة للجنة الجامعة، بما في ذلك تقديم الخدمات إلى الدورة الحادية والأربعين المستأنفة للجنة؛ و ٨ جلسات للمكتب الموسع للجنة؛ و ٦ مشاورات غير رسمية مع البعثات الدائمة؛ و ٤ مشاورات مخصصة فيما بين الدورات؛
- ب - الهيئات الفرعية للجنة: ٩٠ دورة عامة ودورة للأفرقة العاملة؛
- ج - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات: تقديم المشورة القانونية إلى الهيئة في مراقبتها لتنفيذ معاهدات مراقبة المخدرات وبشأن استراتيجيات حل المشاكل المتصلة بعدم امتثال الأطراف للمعاهدات؛ والإسهام في الوثائق المطلوبة للدورتين السنويتين للهيئة؛

#### ٢' وثائق الهيئات التداولية

- أ - الجمعية العامة: تقارير سنوية عن الأنشطة التي يضطلع بها البرنامج والحكومات فيما يتعلق بتنفيذ برنامج العمل العالمي؛ وتقرير عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ اتفاقية عام ١٩٨٨؛
- ب - المجلس الاقتصادي والاجتماعي: تقارير سنوية للجنة المخدرات؛
- ج - لجنة المخدرات: تقارير سنوية عن اجتماعات الهيئات الفرعية الخمس للجنة؛ وأربع ورقات لقاءات الاجتماع وورقات معلومات أساسية مطلوبة لاجتماعات اللجنة وهيئاتها الفرعية؛
- ٣' اجتماعات أفرقة الخبراء: اجتماعان لفريق خبراء لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية؛ واجتماعات لفريق خبراء مخصص للتحضير الفني للدورة الاستثنائية للجمعية العامة؛

### (ب) (الخدمات الفنية الأخرى) (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

#### ١' تعزيز الصكوك القانونية

- أ - تحليل البيانات القانونية والاجتماعية والإدارية وغيرها من البيانات المتعلقة بالمؤثرات المقرر أن تقوم منظمة الصحة العالمية باستعراضها من أجل احتمال قيام لجنة المخدرات بإدراجها في الجدول، وللبيانات ذات الصلة المتعلقة بالمؤثرات المستخدمة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بطريقة غير مشروعة والتي ستقوم الهيئة باستعراضها من أجل احتمال قيام اللجنة بإدراجها في الجدول؛

- ب - إصدار مذكرات شفوية كإخطارات بموجب معاهدات المراقبة الدولية للمخدرات؛

ج - جمع وتحليل ونشر قوانين ولوائح مراقبة المخدرات المعتمدة لتنفيذ اتفاقيات مراقبة المخدرات، لا سيما التشريعات المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال ومراقبة المواد الخاص المخدرة؛

د - تقديم معلومات ومشورة قانونية إلى الدول لكي تصبح أطرافاً في المعاهدات ومن أجل تنفيذها الكامل؛

هـ - الإسهام في وضع قوانين واتفاقيات نموذجية؛

٧' المنشورات المتكررة: تعليق واحد على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية؛ ومنشوران عن القوانين واللوائح التنفيذية لمعاهدات المراقبة الدولية للمخدرات؛ ودليان للسلطات الوطنية المختصة بموجب معاهدات المراقبة الدولية للمخدرات؛ ودليان عن صناعات المخدرات، والمؤثرات العقلية وموادها الخام المخدرة الخاضعة للمراقبة الدولية؛ وفهرس تجميعها؛ القوانين واللوائح الوطنية الصادرة تنفيذاً لمعاهدات المراقبة الدولية للمخدرات؛

٣' المواد التقنية: مواصلة نظام قاعدة البيانات القانونية بشأن الانضمام إلى المعاهدات والسلطات الوطنية؛

(ج) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية) تقديم المشورة والخدمات القانونية فيما يتعلق بمذكرات التفاهم وترتيبات العمل مع شركاء برنامج الأمم المتحدة الدولي للمراقبة الدولية للمخدرات داخل وخارج منظومة الأمم المتحدة.

(د) التعاون التقني (الموارد الخارجة عن الميزانية): تقديم المشورة والخدمات القانونية لإبرام اتفاقات تعاون دون إقليمية، وتمويل الأنشطة، وإنشاء مكاتب ميدانية، وأساليب تنفيذ المشاريع، واستعراض العقود.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

#### الوظائف

٣٨-١٥ الاحتياجات المقدرة من الموارد البالغة ٢٠٠ ٤٨٧ ٧ دولار مطلوبة لـ ٢٥ وظيفة بالفئة الفنية و ١٦ وظيفة بفئة الخدمات العامة كما هو مبين في الجدول ١٥-١٣. ومن المقترح إلغاء وظيفة واحدة بالرتبة ف-٤ ووظيفة واحدة بفئة الخدمات العامة كنتيجة لإعادة التوزيع الداخلي للمهام داخل الأمانة العامة. وتمثل الزيادة البالغة ٣٠٣ ٥٠٠ دولار الأثر المشترك لإلغاء هاتينوظيفتين، وأثر تأخير إنشاء وظيفتين بالرتبة ف-٣ لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، وتطبيق معدل موحد جديد للشواغر.

#### الخبراء الاستشاريون والخبراء

٣٩-١٥ يشمل المبلغ المقدر البالغ ٢٠٠ ٤٥٣ دولار (أ) ٤٠٠ ٢٤٩ دولار لتغطية خدمات الخبرة الاستشارية المتخصصة غير المتوفرة في أمانة الهيئة من أجل وضع مواضيع تتعلق باستعمال ومراقبة المخدرات والمؤثرات العقلية، وإعداد ورقات معلومات أساسية من أجل أجزاء من التقرير السنوي للهيئة وكذلك وضع ضوابط على المواد الكيميائية؛ (ستتولى الهيئة تحديد المواضيع خلال دورتها لعامي ١٩٩٧ و ١٩٩٨). وهذا المبلغ مطلوب أيضاً لخدمات الخبرة الاستشارية المتخصصة من أجل تحليل المواد المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات، وإعداد ورقة معلومات أساسية عن التعاون القضائي، وإعداد دراسة عن مد نطاق الخدمات الاستشارية الناجحة بشأن التعاون البحري المقدم إلى منطقة آسيا والمحيط الهادئ في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ إلى المناطق الأخرى، وإعداد مشروع لبرنامج عمل عالمي منقح؛ (ب) ٨٠٠ ٢٠٣ دولار لاجتماعين لفريق خبراء لتقديم المشورة إلى الهيئة فيما يتعلق بمعايير تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية عام ١٩٨٨؛ واجتماع واحد لفريق خبراء بشأن تطوير التعاون القضائي الدولي فيما بين الدول الأعضاء لتعزيز تنفيذ المادة ٩ من اتفاقية عام ١٩٨٨؛ واجتماعين لفريق خبراء لوضع توصيات تتعلق بتنفيذ اتفاقية عام ١٩٨٨.

## السفر

٤٠-١٥ الاعتماد المقدر البالغ ١٠٠ ١٦٦ دولار مطلوب لسفر (أ) موظفي أمانة الهيئة المصاحبين للأعضاء في بعثات قطرية وللإشتراك في دورات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ (ب) تنظيم اجتماع لرؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات لمنطقتي آسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واجتماع اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط، وتقديم الخدمات الفنية إليهما؛ (ج) إجراء مشاورات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة؛ (د) اشتراك نائب المدير التنفيذي في الدورات العادية للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مراقبة المخدرات التي ستعقد في حزيران/يونيه ١٩٩٨.

## الخدمات التعاقدية

٤١-١٥ من المقترح اعتماد مبلغ ٥٠٠ ٢٨٣ دولار للطباعة الخارجية ل ١١ منشورا.

البرنامج الفرعي ٣ - منع وتقليل إساءة استعمال المخدرات والقضاء على المحاصيل غير المشروعة وقمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات

الجدول ١٤-١٥

ملخص حسب وجوه الإنفاق  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

## (١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نقذات ١٩٩٤-١٩٩٥ <sup>(ب)</sup>	اعتمادات ١٩٩٦-١٩٩٧	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٨-١٩٩٩
			المبلغ	النسبة المئوية			
الوظائف	-	٢ ٥٩٧,٤	(٤١,٤)	(١,٥)	٢ ٥٥٦,٠	١٨,٢	٢ ٥٧٤,٢
الخبراء الاستشاريون والخبراء	-	٢١٥,٧	(٤٩,٦)	(٢٢,٩)	١٦٦,١	٢,٩	١٦٩,٠
السفر	-	٦٨,٨	(١٣,٤)	(١٩,٤)	٥٥,٤	٠,٨	٥٦,٢
الخدمات التعاقدية	-	٤٢,٠	١١,٢	٢٦,٦	٥٣,٢	١,٠	٥٤,٢
مصرفوات التشغيل العامة	-	٦٢,٧	١١٣,٥	١٨١,٠	١٧٦,٢	٢,٨	١٧٩,٠
اللوازم والمواد	-	١٧٦,٢	(٢٢,٨)	(١٢,٩)	١٥٣,٤	٢,٦	١٥٦,٠
الأثاث والمعدات	-	١٠٤,٨	٦٦,٦	٦٣,٥	١٧١,٤	٢,٨	١٧٤,٢
المجموع	-	٢ ٢٦٧,٦	٦٤,١	١,٩	٢ ٣٣١,٧	٣١,١	٢ ٣٦٢,٨

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

مصدر الأموال	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نقذات ١٩٩٤-١٩٩٥
(أ) الخدمات المقدمة لدعم:		
١' منظمات الأمم المتحدة	-	-
٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية	-	-
(ب) الأنشطة الفنية:		
صندوق برامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	٢٢ ٤١٦,٦	٢٢ ٧٦٧,٨
(ج) المشاريع التنفيذية:		
صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	١٠٩ ١١٢,٤	١٠٧ ٧٤٥,٠
المجموع	١٣٢ ٥٢٩,٠	١٣٠ ٥١٢,٨
مجموع (١) و (٢)	١٣٥ ٧٩٦,٦	<sup>(ب)</sup> ١٣٠ ٥١٢,٨

(أ) أدرج في الجدول ١٢-١٥ مجموع مصرفوات الفترة ١٩٩٥-١٩٩٤ الوارد في الميزانية العادية والمتعلقة ببرنامج العمل حسب وجوه الإنفاق، والتي كانت مسجلة من قبل في حساب واحد؛ ومن غير الممكن إعادة توزيع هذه مصرفوات المتعلقة بالفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ بدقة وفقاً للهيكل الجديد للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ (A/51/6/Rev.1 و Rev.1/Corr.1).

الجدول ١٥-١٥

الاحتياجات من الوظائف

البرنامج: منع وتقليل إساءة استعمال المخدرات والقضاء على المحاصيل غير المشروعة وقمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات

		الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة	
		الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية	
المجموع		١٩٩٨	١٩٩٦	١٩٩٨	١٩٩٦	١٩٩٨	١٩٩٦
		١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧
<b>الفترة الفنية وما فوقها</b>							
مد - ٢				-	-	-	-
مد - ١				-	-	-	-
ف - ٥		٢٩	٢٩	٢٨	٢٨	١	١
ف - ٣/٤		٤٥	٤٥	٣٩	٣٩	٦	٦
ف - ١/٢		٦	٢٤	٥	٢٣	١	١
<b>المجموع</b>		<b>٨٩</b>	<b>١٠٧</b>	<b>٨١</b>	<b>٩٩</b>	<b>٨</b>	<b>٨</b>
<b>فئة الخدمات العامة</b>							
الرتبة الرئيسية		٢١	٢١	٢٠	٢٠	١	١
الرتب الأخرى		١١٠	١١١	١٠٥	١٠٥	٥	٦
<b>المجموع</b>		<b>١٣١</b>	<b>١٣٢</b>	<b>١٢٥</b>	<b>١٢٥</b>	<b>٦</b>	<b>٧</b>
<b>المجموع الكلي</b>		<b>٢٢٠</b>	<b>٢٣٩</b>	<b>٢٠٦</b>	<b>٢٢٤</b>	<b>١٤</b>	<b>١٥</b>

٤٢-١٥ في سياق تقليل الطلب، ستركز الأنشطة المبذولة في إطار هذا البرنامج الفرعي على تحسين جودة البيانات والمعلومات وصلاحياتها للمقارنة على الصعيدين الوطني والدولي؛ وتوسيع نطاق استخدام الوسائل المنسقة لجمع البيانات والمعلومات بشأن إساءة استعمال المخدرات؛ وتعزيز النظام الدولي لتقدير مدى إساءة استعمال المخدرات. ولبلوغ هذه الغاية، سيجري التركيز على وجه الخصوص على تحسين منهجية جمع البيانات والقدرة التحليلية فيما يتصل بالبيانات المتعلقة بإساءة استعمال المخدرات.

٤٣-١٥ وستركز الأنشطة المتعلقة بالمختبرات، على وضع وإعداد ونشر معايير ومبادئ توجيهية ومنهجيات وإجراءات تتبعها مختبرات تحليل العقاقير ومراقبة المستحضرات الصيدلانية؛ ومواصلة تنفيذ برنامج ضمان النوعية الدولية بما فيه مخطط اختبار الكفاءة الدولية؛ ومواصلة تعزيز الموارد البشرية عن طريق تدريب العلماء على اختبار المخدرات؛ وتعزيز القدرات التشغيلية لمختبرات اختبار المخدرات الوطنية/ الإقليمية وإنفاذ القوانين على هذين الصعيدين؛ ووضع منهجيات/ بروتوكولات موحدة لتحليل بصمات المخدرات والمؤثرات العقلية الأساسية.

٤٤-١٥ وستركز الأنشطة المتصلة بالبحث وإدارة موارد المعلومات على تعزيز نطاق وجودة المعلومات المخزنة في المجموعة المرجعية وعلى إتاحة المعلومات العلمية؛ والتيسير الآلي لإجراءات جمع المعلومات وتبسيطها بالاتفاق مع الدول الأعضاء بحيث يمكن النقل بالطرق الإلكترونية والمباشرة من السلطات الوطنية المختصة بمراقبة المخدرات إلى برنامج الأمم المتحدة الدولي لمراقبة المخدرات والعكس؛ وإقامة صلات مع الشركاء الحكوميين الدوليين والشركاء العاملين على الصعيد الدولي في مجال المراقبة الدولية للمخدرات مما ييسر أداء البرنامج لدوره بوصفه مركز الاختصاص في مجال المراقبة الدولية للمخدرات؛ والتعاون مع الدول الأعضاء والهيئات الدولية والحكومية الدولية ذات الصلة بشأن تطوير تطبيق المعايير والمؤشرات والمصطلحات المقبولة دولياً التي تعد شرطاً مسبقاً لتقاسم المعلومات وتجميعها.

٤٥-١٥ وتهدف الأنشطة المتعلقة بتقليل الطلب إلى تحسين جودة البيانات والمعلومات وصلاحياتها للمقارنة على الصعيدين الوطني والدولي؛ ووضع تدابير مضادة فعالة وبرامج نموذجية لمكافحة الاتجار بالمخدرات معدة لتلائم الظروف المحلية؛ وزيادة فعالية العمل الوطني لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات عن طريق تمكين الحكومات من اعتماد وإنفاذ تشريعات لمراقبة المخدرات تشمل اكتشاف ومنع غسل الأموال بطريقة فعالة. وخلال فترة السنتين، سيجري التركيز على إنفاذ القوانين وجمع البيانات وتحليلها وعلى الجوانب المتصلة بالمعاهدة المتعلقة بأنشطة مكافحة غسل الأموال.

٤٦-١٥ وستنفذ جميع أنشطة البرنامج الفرعي بتنسيق وثيق مع البرنامج الفرعي أ.

#### الأنشطة

٤٧-١٥ خلال فترة السنتين، ستنفذ الأنشطة التالية:

#### (أ) تقديم خدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية/هيئات الخبراء (الميزانية العادية/ الموارد الخارجة عن الميزانية)

١' تقديم الخدمات الفنية إلى الاجتماعات - تقديم الخدمات الفنية إلى الاجتماعات الإقليمية لرؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات واجتماعات الهيئات الفرعية للجنة المخدرات بشأن إنفاذ القانون والتدابير المضادة لغسيل الأموال وبشأن الاتجاهات السائدة فيما يتعلق بالاتجار غير المشروع بالمخدرات؛

٧' وثائق الهيئات التداولية

أ - الجمعية العامة - رهنا بموافقة لجنة المخدرات في عام ١٩٩٧، تقرير سنوي إلى الدورة الاستثنائية للجمعية العامة التي تعقد في عام ١٩٩٨ عن تنفيذ الدول الأعضاء للتدابير المضادة المناهضة لغسيل الأموال المدرجة في اتفاقية عام ١٩٨٨؛

ب - لجنة المخدرات - تقارير سنوية عن مدى إساءة استعمال المخدرات في أرجاء العالم وأنماط هذه الإساءة واتجاهاتها؛ وبيانات عن تقليل الطلب وتحليلها لتستخدم كمداخلات في التقارير الأخرى التي تطلبها اللجنة؛ وتقارير سنوية عن الحالة العالمية فيما يتصل بالاتجار غير المشروع بالمخدرات؛ وتقديم بيانات عن الاتجار غير المشروع لتستخدم كمداخلات في التقارير الأخرى التي تطلبها اللجنة وفي سائر التقارير التي تقدم إلى الاجتماعات الإقليمية لرؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات والهيئات الفرعية التابعة للجنة؛

٣' أفرقة الخبراء المخصصة - اجتماع واحد لفريق خبراء مخصص بشأن تقليل الطلب وأساليب تقييم مستويات إساءة استعمال المخدرات؛ واجتماعان للفريق الدائم لمشروع اختبار الكفاءة الدولية لتحليل وتقييم نتائج الجولتين اللتين تعقدان سنويا في إطار مشروع اختبار الكفاءة الدولية؛ واجتماع واحد لفريق الخبراء المعني بغسيل الأموال؛

#### (ب) أنشطة فنية أخرى (الميزانية العادية/ الموارد الخارجة عن الميزانية)

١' تعزيز الصكوك القانونية ومن بينها تطوير المعايير ذات الصلة - تقديم الخبرة في مجال تحديد المعايير عن طريق الإنشاء الكامل، على نطاق عالمي، لنظام دولي لتقدير مدى إساءة استعمال المخدرات؛ وتوزيع وجمع وتحليل استبيانات الإبلاغ السنوية التي تقدمها الحكومات عملا بالمعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات؛ وتنقيح استبيانات الإبلاغ السنوية بالتشاور مع الحكومات والأطراف المعنية الأخرى؛ وإكمال المعلومات المقدمة من الحكومات بمعلومات مقدمة من مصادر أخرى مثل شبكات علوم الأوبئة ومنشورات تقليل الطلب والبحوث المستقلة؛ وبث الوعي بشأن ما يلي وتعزيزه: (أ) الأحكام المناهضة لغسيل الأموال الواردة في اتفاقية عام ١٩٨٨ ومن بينها وضع

قوانين نموذجية وإنفاذها؛ (ب) تنفيذ التوصيات الأربعين ونظام التقييم الذي أعدته الفرقة العاملة المعنية بالإجراءات المالية؛ (ج) الصكوك القانونية مثل مذكرات التفاهم لتيسير التعاون الدولي في إنفاذ القانون؛ وتنسيق الأنشطة الثنائية والمتعددة الأطراف للتدريب على إنفاذ القانون؛ وتقييم مدى نجاح التدابير المضادة المتخذة لإنفاذ القوانين ومستوى تطبيق التدابير المضادة التي ثبت نجاحها؛

٢٧ المنشورات المتكررة - "نشرة المخدرات" (فصلية)؛ ومذكرات علمية وتقنية (عدد أو عدنان في السنة)؛

٢٨ المنشورات غير المتكررة - دليل للطرق الموصى بها للكشف عن المنبهات الشبيهة بالأمفيتامين في المواد المصادرة وتحليلها (نقحت وجمعت)؛ ودليل عن الطرق الموصى بها للكشف عن عقاقير الهلوسة في المواد المصادرة والعينات البيولوجية وتحليلها (ال سي دي وفينيسيكليدين وميسكالين) وفي الميثاكالون/ الميكلوكالون؛ واستخدام مصفوفات بديلة لاكتشاف العقاقير التي يمكن أن يساء استعمالها (المزايا والعيوب)؛ ومسرد للمصطلحات التقنية ذات الصلة بالمواد والمواد الخام المخدرة المصادرة وتركيب/ تصنيع المخدرات غير المشروعة والمختبرات السرية وتحليل المخدرات في المواد المصادرة والعينات البيولوجية؛ ودليل عن الفصائل النباتية والتركيب الكيميائي للقنب وسائر الجوانب المتعلقة به؛ ومبادئ توجيهية عن أخذ عينات للمواد المصادرة وعن العينات البيولوجية والمختبرات السرية؛ ودليل عن المساعدة التقنية؛

٢٩ الكتيبات والملفات الإعلامية - اختيار وتجميع بيبليوغرافيات ومقالات منتقاة عن تحديد وتحليل المخدرات والمواد الكيميائية والمواد الخام المخدرة الخاضعة للرقابة (عدنان في السنة) وتوزيع أدلة الأمم المتحدة على نطاق العالم، و "الدليل المعد بلغات متعددة عن المخدرات والمؤثرات العقلية الخاضعة للرقابة الدولية" والمذكرات العلمية والتقنية والبيبلوغرافيات المعدة في هذا الصدد عن المختبرات الوطنية لاختبار المخدرات ووكالات إنفاذ القانون والمؤسسات الصحية؛ والملفات الإعلامية عن الفصائل النباتية والتركيب الكيميائي للقنب وسائر الجوانب المتعلقة به؛

٣٠ مواد تقنية للمستعملين الخارجيين - إنشاء قاعدة بيانات للنظام الدولي لتقدير مدى إساءة استعمال المخدرات ومواصلة هذه القاعدة واستكمالها؛ وإنشاء ومواصلة قواعد بيانات تضم المعلومات المتعلقة بالبرنامج ومن بينها المنشورات والوثائق ذات الصلة المعدة بالحاسوب لتخدم كمصدر دولي للمعلومات العلمية والتقنية والقانونية والعامة مثل: الاحتفاظ بمعلومات بيبليوغرافية وخدمات مرجعية في مجال تنفيذ العناصر المختلفة لبرنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات؛ وإنشاء ومواصلة واستكمال مصرف للبيانات عن زراعة المحاصيل غير المشروعة وصنع المخدرات بطريقة غير مشروعة والاتجار بها ومصادرتها؛ وإنشاء مركز مرجعي لسياسات واستراتيجيات إنفاذ القانون والتدابير المضادة المناهضة للاتجار بالمخدرات وذلك بالاستناد جزئياً إلى المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء في إطار التزاماتها بموجب المعاهدات؛ وتقديم الخبرة في مجال إنشاء ومواصلة واستكمال مصرف للبيانات عن التشريعات المناهضة لغسيل الأموال؛ وأربع منشورات (نصف سنوية) تضم بيانات عن عمليات منفردة للمصادرة مع استعراضات تحليلية لأنماط منتقاة للاتجار أو مناطق منتقاة للاتجار؛ وتقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في تعزيز أنظمة المعلومات الوطنية والإقليمية للمخدرات وفي إنشاء ومواصلة وصلات للاتصال الإلكتروني بالبرنامج من أجل تبادل المعلومات المطلوبة بموجب الاتفاقيات.

(ج) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية). الاشتراك في أفرقة الخبراء المخصصة والاجتماعات المعنية بالبيانات عن الاتجار بالمخدرات والمسائل المتعلقة بإنفاذ القانون التي تعقدها منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الانتربول) والمنظمة الجمركية العالمية؛ والاشتراك في أفرقة الخبراء المخصصة والاجتماعات المعنية بقضايا غسيل الأموال التي تعقدها الفرقة العاملة المعنية بالإجراءات المالية ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات وأمانة الكومنولث وسائر المنظمات العاملة في هذا الميدان؛ والاشتراك في الأنشطة التي

تضطلع بها صناديق وبرامج ووكالات منظومة الأمم المتحدة (منظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية واليونسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغير ذلك) ومن بينها الاجتماعات والبعثات المشتركة وغيرها من المشاريع مثل جمع البيانات المتعلقة بإساءة استعمال المخدرات وتحليلها؛ والاشتراك في اجتماعات الهيئات التابعة للجنة التنسيق الإدارية (اللجنة الفرعية المعنية بمراقبة المخدرات التابعة للجنة التنسيق الإدارية، واللجنة الفرعية المعنية بالأنشطة الاحصائية التابعة للجنة التنسيق الإدارية، ولجنة تنسيق نظم المعلومات) والهيئات الدولية والإقليمية (المنظمة الجمركية العالمية والانتربول ومجلس اللجنة الأوروبية ومنظمة الدول الأمريكية) ومع الإدارات الوطنية لتحقيق الانسجام والتنسيق في الأنشطة الرامية إلى تيسير انتاج المعلومات ذات الصلة بالمخدرات وتبادلها وتحليلها ونشرها؛ وتقديم المساعدة إلى الهيئات الحكومية الدولية وأو ممثلي/مقرري الأمم المتحدة في إطار ولاياتهم المقررة؛ وتقديم المشورة والخدمات العلمية إلى المنظمات/ الهيئات الدولية (منظمة الصحة العالمية على سبيل المثال) ذات الصلة بالمخدرات والمؤثرات الخاضعة للرقابة وأو التي يجري استعراضها لإدراجها في القوائم، والبحث عن المؤلفات في هذا الموضوع وجمع البيانات، وبصفة عامة تقديم مشورة خاصة ذات طبيعة علمية؛

(د) **التعاون التقني والمشاريع الميدانية (الموارد الخارجة عن الميزانية).** يرد وصف تفصيلي لأنشطة التعاون التقني والمشاريع الميدانية للبرنامج في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ المتعلقة بصندوق البرنامج.

#### الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

##### الوظائف

٤٨-١٥ كفل الاحتياجات من الموارد من الموظفين البالغة ٢ ٥٥٦ ٠٠٠ دولار تغطية تكلفة ثماني وظائف بالفئة الفنية وست وظائف بفئة الخدمات العامة وفقاً للمبيّن في الجدول ١٥-١٥. ومن المقترح إلغاء وظيفة بفئة الخدمات العامة نتيجة لتحسن طرق العمل. ويمثل التخفيض البالغ ٤١ ٤٠٠ دولار التأثير المشترك لإلغاء هذه الوظيفة وتطبيق المعايير الموحدة الجديدة للشواغر.

##### الخبراء الاستشاريون والخبراء

٤٩-١٥ مطلوب اعتماد يقدر بمبلغ ١٦٦ ١٠٠ دولار على النحو المبين فيما يلي: (أ) مبلغ ٤٠٠ ٩٤ دولار للخدمات الاستشارية المتخصصة غير المتوفرة في الأمانة العامة لإعداد مواد متعلقة بالبيانات عن إساءة استعمال المخدرات فضلاً عن إعداد ورقات عمل من أجل أفرقة الخبراء المخصصة في إطار برنامج العمل على النحو التالي: المواضيع ذات الأولوية بشأن البيانات المتعلقة بإساءة استعمال المخدرات لتقديمها إلى الدورتين ٤١ و ٤٢ للجنة المخدرات؛ والمواضيع ذات الأولوية فيما يتعلق بالبيانات عن إساءة استعمال المخدرات التي تعد في إطار التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة؛ وتقييم الفصائل النباتية للقتب بما فيها الأنواع المختلفة للألياف وإعداد دليل عن الفصائل النباتية والتركيبة الكيميائي للقتب وسائر الجوانب المتعلقة به؛ وإعداد المبادئ التوجيهية الموصى بها بشأن أخذ عينات من المواد المصادرة وبشأن العينات البيولوجية والمختبرات السرية؛ واستعراض واستكمال طرق الكشف عن المنبهات الاصطناعية الشبيهة بالامفيتامين في المواد المصادرة وتحليلها؛ واستعراض وانتقاء طرق الكشف عن عقاقير الهلوسة في المواد المصادرة وفي العينات البيولوجية؛ (ال سي دي والفينيسيكليدين والمسكالين) والميثاكالون/ والميكوكالون وتحليلها؛ واستخدام مصفوفات بديلة للكشف عن المخدرات التي يمكن إساءة استعمالها وتحديدتها (المزايا والعيوب)؛ والمواضيع ذات الأولوية المتعلقة بإنفاذ القوانين أو غسيل الأموال التي تقوم اللجنة باختيارها في دورتيها ٤١ و ٤٢ والتي تعرض في دورتيها ٤٢ و ٤٣ على التوالي؛ والمواضيع ذات الأولوية فيما يتعلق بالجوانب المتصلة بالمعاهدة المتعلقة بغسيل الأموال في إطار التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة التي تعقد في عام ١٩٩٨؛ (ب) ومبلغ ٧١ ٧٠٠ دولار لعقد اجتماع واحد لفريق الخبراء المعني بتقليل الطلب وأساليب تقييم مستويات إساءة استعمال المخدرات من أجل وضع توصيات وخطة عمل تتعلق بتحسين جمع وتحليل البيانات عن إساءة استعمال المخدرات المتصلة بتنفيذ النظام الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات؛ واجتماعان للجنة الدائمة لمشروع اختبار الكفاءة الدولية من أجل تحليل وتقييم نتيجة الجولتين اللتين تعقدان كل سنة في إطار مشروع اختبار الكفاءة الدولية.



## السفر

٥٠-١٥ مطلوب اعتماد قدره ٤٠٠ ٥٥ دولار لسفر الموظفين لحضور الاجتماعات التالية (أ) الشبكة الدولية الاكاديمية لعلوم الأوبئة؛ (ب) الفريق العامل المعني بالشباب المعرضين للمخاطر بصفة خاصة والتابع لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛ (ج) الاجتماعات الدولية المتصلة بتحديد المواد الخاضعة للرقابة واختبارها؛ (د) الاجتماعات المخصصة المتصلة بإعداد "نشرة المخدرات"؛ (هـ) الاجتماعات والأفرقة العاملة المخصصة المعنية بمسائل البيانات التي تعقد مع المنظمة الجمركية العالمية ومنظمة الشرطة الجنائية (الانتربول)؛ (و) الاجتماع السنوي لأمانة الفرقة العاملة المعنية بإجراءات المالية؛ (ز) اجتماعات لجنة التنسيق الإدارية لتحقيق التنسيق والانسجام عند تطوير نظام الأمم المتحدة للمعلومات المطبق على نطاق المنظومة والأنشطة الاحصائية.

## الخدمات التعاقدية

٥١-١٥ مطلوب مبلغ مقدر بـ ٢٠٠ ٥٢ دولار من أجل الطباعة الخارجية لثمانية منشورات.

## مصروفات التشغيل العامة

٥٢-١٥ مطلوب اعتماد قدره ٢٠٠ ١٧٦ دولار على النحو التالي: (أ) مبلغ ١٠٠ ٤٦ دولار من أجل صيانة المعدات العلمية في المختبر؛ (ب) ومبلغ ١٠٠ ١٣٠ دولار من أجل صيانة معدات تجهيز البيانات التي لا تغطي تكلفتها إدارة مكتب الأمم المتحدة في فيينا مثل تراخيص رموز الأعمدة المتوازية من الرابطة الدولية لترقيم المواد وتراخيص لغة الاستعادة المباشرة والحوسبة للخبراء الاقتصاديين وعقود الخدمة، وحصص البرنامج في صيانة وتدعيم البنية الأساسية التقنية للشبكة المحلية (ومن بينها الحواسيب المركزية لخدمة الشبكة) اللازمة لتدعيم خدمات الإدارة المركزية مثل البريد الالكتروني ونظام يونيكس المستخدم في نظام المعلومات الإدارية المتكامل وما الى ذلك.

## اللوازم والمواد

٥٣-١٥ ستلزم الاعتمادات المقدرة بمبلغ ٤٠٠ ١٥٣ دولار من أجل ما يلي: (أ) الحصول على عينات مرجعية من أجل مختبر المخدرات لجميع المواد التي وضعت تحت الرقابة وإمدادات من المواد الكيميائية والكتب العلمية المنتقاة المتصلة بتحليل المخدرات وضمان الجودة والمواد المستهلكة الأخرى مثل الأواني الزجاجية؛ (ب) شراء معدات غير مستهلكة من أجل المختبر.

## الأثاث والمعدات

٥٤-١٥ مطلوب مبلغ ٤٠٠ ١٧١ دولار على النحو التالي: (أ) مبلغ ٠٠٠ ٢٥ دولار لاقتناء معدات الحواسيب الشخصية للمستخدمين النهائيين وحواسيب خدمة الشبكة والحواسيب الصغيرة لتلبية الطلب المتزايد بسرعة للحصول بيسر وبطريقة اقتصادية على البيانات والمعلومات ونشر الأحجام المتزايدة منها ومن بينها أجهزة إضافية للمسح الضوئي وطباعة بالألوان، وطباعتان ليزر نمطيتان، وكاشفات التعديل؛ (ب) ومبلغ ٧٠٠ ٤٦ دولار لشراء برامجيات جديدة واستبدال البرامجيات الأقدم وتحديثها مثل برامجيات المسح الضوئي والتعرف الضوئي على الأحرف وبرامجيات الاتصال والبرامجيات المتنقلة بالبريد الالكتروني؛ (ج) ومبلغ ٦٠٠ ٥٣ دولار لاستبدال معدات التجهيز الآلي للمكاتب ومن بينها ١٣ حاسوباً شخصياً وطباعتان سريعتان من أجل التقارير الضخمة الناتجة عن قواعد البيانات؛ (د) مبلغ ١٠٠ ٤٦ دولار لشراء معدات غير مستهلكة من أجل المختبر.

دال - دعم البرنامج

١٥-٥٥ يشمل دعم البرنامج في إطار صندوق الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات دائرة دعم البرنامج، التي تقدم الخدمات في مجال التمويل وشؤون الموظفين والخدمات العامة، وجزءاً من دائرة إدارة موارد المعلومات. وبالإضافة إلى ذلك، تقدم خدمات دعم من مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وشعبة الحسابات في الأمانة العامة، وتسترد تكاليفها من الصندوق. وقدم مخطط للميزانية المقترحة للصندوق لفترة السنتين ١٩٨٨-١٩٩٩ إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لكي تستعرضه في شباط/فبراير ١٩٩٧ ووافقت عليه لجنة المخدرات في نيسان/أبريل ١٩٩٧.

الجدول ١٥-١٦

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨	وجه الإنفاق	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤
٢ ٤٢٢,٨	الوظائف	٢ ٢٢٥,٤	٢ ٣٠٧,٢
١٥٨,٥	تكاليف الموظفين الأخرى	٣٠٥,٤	١٦٤,٦
٥٤,١	الخبراء الاستشاريون والخبراء	٤٤,٤	١٣,١
٩٧,٠	السفر	٧٨,٦	٨٥,٢
١١٩,٧	الخدمات التعاقدية	١١٦,٩	١٦٥,٣
٨٧٣,٣	مصروفات التشغيل العامة	٧٩٩,٤	٧٢٧,٩
٩٤,٦	اللوازم والمواد	٩٢,٧	٩٣,٦
٢١٥,٨	الأثاث والمعدات	٢١١,٥	١٥٦,٤
١ ٧٣٤,٨	المنح والتبرعات	١ ٧٣٤,٨	١ ٣٩٨,٣
<b>٥ ٧٧٠,٦</b>		<b>٥ ٦٠٩,١</b>	<b>٥ ١١١,٦ المجموع</b>

## الجدول ١٥-١٧

## الاحتياجات من الوظائف

البرنامج: دعم البرنامج

المجموع		الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة		
		الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية		
-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	
<b>الفترة الفنية وما فوقها</b>								
١	١	١	١	-	-	-	-	مد - ١
١	١	١	١	-	-	-	-	ف - ٥
٤	٤	٤	٤	-	-	-	-	ف - ٣/٤
١	١	١	١	-	-	-	-	ف - ١/٢
<b>٧</b>	<b>٧</b>	<b>٧</b>	<b>٧</b>	-	-	-	-	<b>المجموع</b>
<b>فئة الخدمات العامة</b>								
١	١	١	١	-	-	-	-	الرتبة الرئيسية
٨	٨	٨	٨	-	-	-	-	الرتب الأخرى
<b>٩</b>	<b>٩</b>	<b>٩</b>	<b>٩</b>	-	-	-	-	<b>المجموع</b>
<b>١٦</b>	<b>١٦</b>	<b>١٦</b>	<b>١٦</b>	-	-	-	-	<b>المجموع الكلي</b>

-----